

الأدلة المحكّمة  
في بيان الطرق الشرعية  
في التعامل مع الملوك الظلمة

كتبه

أبو بكر بن عبد بن عبد الله الحمادي

## المقدمة

الحمد لله العزيز الوهاب الكريم التواب المتفضل على عباده بنعم لا يحصيها الحساب، ومنن تعجز عن شكرها الجوارح والألسنة والألباب، ومن أعظم هذه النعم إنزال الكتاب فيه الحق المبين وبرد اليقين والهداية للمتقين ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس : ٥٧]، ومن فضله العظيم وجوده العميم أن أرسل إلينا رسوله الكريم ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة : ١٢٨] فهدى الله به الضالين، ورحم به العالمين ومكن به الدين ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران : ١٦٤].

أحمده حمداً يليق بمقامه الجليل وأشكره شكر الخاضع الذليل

أما بعد:

إنَّ الناس في هذه الأيام يعيشون في فتن دهماء، وأمور ظلماء يثيرها السفهاء ويعجز عن دفعها النبهاء كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في [منهاج السنة] (٤ / ٣٤٣): (( والفتنة إذا وقعت عجز العقلاء فيها عن دفع السفهاء )).. ينظرون فيها نظر الأعشى ويتخبطون فيها تخبط الأعمى.. يفتنون بها في أولها ويعتمون من بهرجها حتى إذا احترقوا في لهبها نادوا بالخلاص، الخلاص ﴿وَكَاتِحِينَ مَنَاصِبٍ﴾ [ص : ٣]، وقد اغتر قوم بزينة هارون اللئيم وظنوه عند الله كريم وقالوا: ﴿يَأْتِيَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [القصص : ٧٩] فأنكر عليهم العالمون وقالوا: لا تغتروا فنحن لكم ناصحون

{وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ تَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُقَاها إِلَّا الصَّابِرُونَ} [القصص : ٨٠]

٨٠] فحسب الله به إلى أسفل سافلين بعد أن كان في عز وتمكين وملك وكثر ثمين {فَحَسْبُنَا بِهِ وَدِأْرَهُ

الْأَرْضُ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْ فِتْنَةٍ يُصْرُوبُهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُتَصَرِّينَ} [القصص : ٨١].

فانكشف الغطاء حينئذ عن الجهال وقالوا: يا لهذه الأهوال لقد صدقنا الناصحون وكنا عن نصحهم

غافلون: {وَأَصْبَحَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَكَانَهُ بِالْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيَسْتَطِئُ اللَّهُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَوْلَا

أَنْ مِنَ اللَّهِ عَلَيْنَا لَحَسَفْنَا وَيَكَاثُهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ} [القصص : ٨٢].

وهذه هي حال عامة الناس مع الفتن لا يظهر لهم شرها إلا بعد إدارها أما في إقبالها فما يدركها إلا

العلماء الصادقون.

قال الإمام البخاري رحمه الله في "صحيحه" في ((باب الفتنة التي تموج كموج البحر)).

((وقال ابن عيينة عن خلف بن حوشب كانوا يستحبون أن يتمثلوا بهذه الأبيات عند الفتن قال امرؤ

القيس:

الْحَرْبُ أَوَّلُ مَا تَكُونُ فُتْيَةً ... تَسْعَى بِزَيْنَتِهَا لِكُلِّ جَهْلٍ

حَتَّى إِذَا اشْتَعَلَتْ، وَشَبَّ ضِرَامُهَا، ... وَوَلَّتْ عَجُوزًا غَيْرَ ذَاتِ حَلِيلِ

شَمَطَاءَ يُنْكِرُ لَوْنَهَا وَتَغَيَّرَتْ، ... مَكْرُوهَةً لِلشَّمِّ وَالتَّقْبِيلِ)).

وقد حصل للناس في هذه الأيام فتنة عظيمة وشر مستطير وهي هيجان كثير من الناس في بلدان

متعددة على أمرائهم وقد فتن بهذه الفتنة كثير من الجهال وفرحوا بها فرحاً عظيماً وما علموا أنهم

بذلك كمن يبحث على حتفه بظلفه، والجادع ما رن أنفه بكفه.

فكان كعتر السوء قامت بظلفها ... إلى مدى تحت التراث تشيرها.

فهيئوا للبلايا أسباباً وتدرعوا من الرزايا جلباباً، وجليبوا على أنفسهم ما يردبهم {يُخْرِشُونَ بِيُوتَهُمْ  
بَأَيْدِيهِمْ}.

ووراء هذه الفتن هم الكفار أعداء الإسلام أولاً فهم الذين يثيرونها، ويضرمون نارها، ثم أناس آخرون هم أذئاب لهم لديهم من وراء ذلك مصالح سياسية، وأغراض دنوية لا هم لهم بمصالح المسلمين، ولكنهم يضحكون على عامة الناس ويتباكون لهم بكاء التماسيح ويهيجون الناس على الخروج والفوضى فإن تم لهم ما يريدون فيها ونعمت، وإن لم يتم لهم ما يريدون تركوا وارتحلوا وجعلوا الناس يدوك بعضهم في بعض كما قال الأول لأخيه: احمل عبدك على الفرس فإن هلك هلك، وإن نجا فلك. فإذا قامت الفتن على ساق، وخشوا على أنفسهم الاختناق، رموا ما بأيديهم من الوثائق ونادوا الفراق الفراق فرحلوا إلى الأفاق، وتركوا الناس في سفك للدماء وانتهاك للأعراض ونهب للأموال، وحالهم في ذلك كحال إبليس: {وَإِذْ نَزَّيْنَاهُمْ الشَّيْطَانَ أَعْمَالَهُمْ وَقَالْنَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَآءَتِ الْفِتْيَانَ كَخَصَّ عَلَى عَقْبِهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَنَا تَرَوُنَّ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ} [الأنفال : ٤٨]

فمن أجل هذا أحببت أن أكتب هذه الرسالة المختصرة تبصرة للمؤمنين وإعذاراً مني لرب العالمين لعله أن ينتفع بها بعض المغرر بهم فيستيقظوا من نومهم، ويفيقوا من غفلتهم وسميتها: "الأدلة المحكمة في بيان الطرق الشرعية في التعامل مع الملوك الظلمة".

وأسأل الله عز وجل أن ينفذ بها المسلمين وأن يقبلها مني بقبول حسن إنه جواد كريم.

فصل في بيان الطرق الشرعية في التعامل مع أولياء أمور المسلمين الظلمة.

إنَّ من الأمور المحزنة ابتعاد كثير من الناس عن المنهج الصافي والمورد العذب الزلال وهو كتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم فإذا ما نزلت بهم نازلة وحلت بهم كارثة اتجهوا في حلها إلى أهوائهم وفرحوا بآرائهم وأعرضوا عن كتاب ربهم وسنة نبيهم إلاَّ من رحم الله منهم مع أن كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فيهما البيان الكافي لكل أمور الناس كما قال الله

تعالى: { وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ } [النحل : ٨٩].

وروى مسلم (٢٦٢) عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: (( قِيلَ لَهُ قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ قَالَ فَقَالَ أَجَلَ لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِعَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ )).

وروى الطبراني في [المعجم الكبير] (١٦٢٤) واللفظ له، وابن حبان في [صحيحه] (٦٥) من طريق محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا سفيان بن عيينة، عن فطر، عن أبي الطفيل، عن أبي ذر، قال:

(( تَرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا طَائِرٌ يُقَلَّبُ جَنَاحَيْهِ فِي الْهَوَاءِ، إِلَّا وَهُوَ يُذَكِّرُنَا مِنْهُ عِلْمًا، قَالَ: فَقَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا بَقِيَ شَيْءٌ يُقَرَّبُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُبَاعَدُ مِنَ النَّارِ، إِلَّا وَقَدْ بَيَّنَّ لَكُمْ" )).

قلت: هذا حديث صحيح.

وروى ابن ماجه (٥) حدثنا هشام بن عمار الدمشقي، حدثنا محمد بن عيسى بن سميع، حدثنا إبراهيم بن سليمان الأفيطس، عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي، عن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء، قال:

(( خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَذْكُرُ الْفَقْرَ وَنَتَخَوَّفُهُ، فَقَالَ: "أَلْفَقْرَ تَخَافُونَ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُصَبَّنَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا صَبًّا، حَتَّى لَا يُزْبِعَ قَلْبَ أَحَدِكُمْ إِزَاغَةً إِلَّا هَيْهَ، وَإِيمَ اللَّهِ، لَقَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى مِثْلِ الْبَيْضَاءِ، لَيْلُهَا وَنَهَارُهَا سَوَاءٌ".

قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: صَدَقَ وَاللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تَرَكْنَا وَاللَّهِ عَلَى مِثْلِ الْبَيْضَاءِ، لَيْلُهَا وَنَهَارُهَا سَوَاءٌ)).

قلت: هذا حديث حسن.

قلت: ومن جملة الأمور التي بينها ربنا سبحانه وتعالى، ونبينا صلى الله عليه وسلم كيفية التعامل مع أولياء أمور المسلمين إذا ظلموا كما سيأتي بيان ذلك بمشيئة الله تعالى في هذه الرسالة المختصرة. ويمكن تلخيص ذلك في أمور منها:

الأمر الأول: الرجوع إلى الله عز وجل بالتوبة الصادقة النصوحة فإن أولياء الأمور الظلمة ما تسلطوا على المسلمين إلا بسبب ذنوبهم.

قال الله تعالى: {وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ} [الأنعام: ١٢٩]

وروى البزار في [مسنده] (٦١٧٥)، والحاكم في [المستدرک] (٨٦٢٣)، والطبراني في [الأوسط] (٤٦٧١)، والبيهقي في [شعب الإيمان] (٣٠٤٢) من طريق الهيثم بن حميد، حدثني حفص بن غيلان، عن عطاء بن أبي رباح، قال: كنا مع ابن عمر وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (( ولا نقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين، وشدة المؤنة، وجور السلطان عليهم)).

قلت: هذا حديث حسن.

وقال الله تعالى: {ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ} [الروم: ٤١]

وقال الله تعالى: { أَوْلَمَا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أِنَّا نَحْنُ مُوقِنُونَ } [آل عمران : ١٦٥]

وقال الله تعالى: { فَكَيْفَ إِذَا أَصَابْتَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا } [النساء : ٦٢]

وقال الله تعالى: { وَكَلِمَاتُ اللَّهِ تَنْزِيلًا مِّنَ السَّمَاءِ فِي حُسْنٍ } [القصص : ٤٧]

وقال الله تعالى: { وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيَكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ } [الشورى : ٣٠]

وقال الله تعالى: { مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأُمِرْنَا لِلنَّاسِ مِن رَّسُولٍ } [النساء : ٧٩]

وقال الله تعالى: { وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ } [الروم : ٣٦]

وقال الله تعالى: { وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ } [الشورى : ٤٨]

وقال الله تعالى: { ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ } [الأنفال : ٥٣]

وقال الله تعالى: { إِنْ أَرَادَ اللَّهُ بِالنَّاسِ الْفِتْنَةَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِالنَّاسِ الْفِتْنَةَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ } [الرعد : ١١]

قال العلامة ابن القيم رحمه الله في [مفتاح دار السعادة] (١ / ٢٥٣-٢٥٤):

(( تأمل حكمته تعالى في أن جعل ملوك العباد وأمراءهم وولاةهم من جنس أعمالهم بل كأن أعمالهم ظهرت في صور وولاةهم وملوكهم فإن استقاموا استقامت ملوكهم وإن عدلوا عدلت عليهم وإن

جاروا جارت ملوكهم وولاتهم وإن ظهر فيهم المكر والخديعة فولاتهم كذلك وإن منعوا حقوق الله لديهم وبخلوا بها منعت ملوكهم وولاتهم ما لهم عندهم من الحق وبخلوا بها عليهم وإن أخذوا ممن يستضعفونه مالا يستحقونه في معاملتهم أخذت منهم الملوك مالا يستحقونه وضربت عليهم المكوس والوظائف وكلما يستخرجونه من الضعيف يستخرجه الملوك منهم بالقوة فأعمالهم ظهرت في صور أعمالهم وليس في الحكمة الإلهية أن يولى على الأشرار الفجار إلا من يكون من جنسهم ولما كان الصدر الأول خيار القرون وأبرها كانت وولاتهم كذلك فلما شابوا شابوا لهم الولاية فحكمه الله تأبى أن يولى علينا في مثل هذه الأزمان مثل معاوية وعمر بن عبد العزيز فضلاً عن مثل أبي بكر وعمر بل وولاتنا على قدرنا وولاية من قبلنا على قدرهم وكل من الأمرين موجب الحكمة ومقتضاها ومن له فطنه إذا سافر بفكره في هذا الباب رأى الحكمة الإلهية سائرة في القضاء والقدر ظاهرة وباطنة فيه كما في الخلق والأمر سواء فإياك أن تظن بظنك الفاسدان شيئاً من أفضيته وأقداره عار عن الحكمة البالغة بل جميع أفضيته تعالى وأقداره واقعة على أتم وجوه الحكمة والصواب ولكن العقول الضعيفة محجوبة بضعفها عن إدراكها كما أن الأبصار الخفاشية محجوبة بضعفها عن ضوء الشمس وهذه العقول الضعاف إذا صادفها الباطل جالت فيه وصالت ونطقت وقالت كما أن الخفاش إذا صادفه ظلام الليل طار وسار.

خفافيش أعشاها النهار بضوئه ... ولازمها قطع من الليل مظلم ((.

وقال العلامة ابن أبي العز الحنفي رحمه الله في [شرح الطحاوية] (٥٨٦):

(( فإذا أراد الرعية أن يتخلصوا من ظلم الأمير الظالم، فليتركوا الظلم، وعن مالك بن دينار: أنه جاء في بعض كتب الله: أنا الله مالك الملك، قلوب الملوك بيدي، فمن أطاعني جعلتهم عليه رحمة، ومن عصاني جعلتهم عليه نقمة، فلا تشغلوا أنفسكم بسب الملوك، لكن توبوا أعطفهم عليكم ((.

قلت: وإذا صلح الناس مكن الله لهم في الأرض كما قال الله تعالى: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ



هُمُ الْفَاسِقُونَ (٥٥) وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ} [النور : ٥٥ ،

[٥٦

الأمر الثاني: مناصحة أولياء الأمور.

روى مسلم (٥٥) عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (( الدِّينُ النَّصِيحَةُ قُلْنَا لِمَنْ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ )) .

وروى مالك في [الموطأ] (١٧٩٦)، وأحمد (٨٧٨٥)

من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (( إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا يَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَأَنْ تَنَاصَحُوا مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ وَيَسْخَطُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ )) .

قلت: هذا حديث صحيح، وأصله في مسلم (١٧١٥) من طريق سهيل وليس فيه مناصحة أولياء الأمور.

الأمر الثالث: الصبر على ما جاءوا به من منكرات مع إنكارها في القلب إن لم يتيسر إنكارها في وجوههم، والصبر على ما استأثروا به من دنيا.

قلت: والصبر على ذلك من أعظم مفاتيح الفرج، وقد فرج الله بالصبر على بني إسرائيل من أظلم ملوك الأرض وهو فرعون.

قال الله تعالى: { قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ (١٢٨) قَالُوا أُوذِينَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْنَا قَالَ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يَهْلِكَ عَدُوُّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ } [الأعراف : ١٢٨ ، ١٢٩]

إلى أن قال الله عز وجل بعد ذلك بآيات: { وَأُوْرِثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ

يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ } [الأعراف : ١٣٧]

قلت: وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم على الصبر على الولاة الظلمة في أحاديث متعددة منها:  
ما رواه البخاري (٧٠٥٤)، ومسلم (١٨٤٩) عن ابن عباس، رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (( مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَبْرًا فَمَاتَ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً )).

وروى مسلم (١٨٥٥) عن عوف بن مالك الأشجعي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (( أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالِ فَرَأَهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلْيَكْرَهُ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ )).

وروى البخاري (٢٣٧٦) عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (( سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي )).

وروى البخاري (٣٧٩٢)، ومسلم (١٨٤٥) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

(( سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ )).

وروى البخاري (٤٣٣٠)، ومسلم (١٠٦١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (( إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ )).

وروى البخاري (٧٠٥٢)، ومسلم (١٨٤٣) عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (( إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً وَأُمُورًا تُنْكَرُونَهَا قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ وَسَلُّوا اللَّهَ حَقَّكُمْ )).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في [فتح الباري] (٥ / ٤٨)

(( قوله: "سترون بعدي أثره" بفتح الهمزة والمثلثة على المشهور وأشار صلى الله عليه وسلم بذلك إلى ما وقع من استئثار الملوك من قريش عن الأنصار بالأموال والتفضيل في العطاء وغير ذلك فهو من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم )).

وقال العلامة ابن بطال رحمه الله في [شرح صحيح البخاري] (١٠ / ٨):

(( فوصف أنهم سيكون عليهم أمراء يأخذون منهم الحقوق ويستأثرون بها، ويؤثرون بها من لا تجب له الأثرة، ولا يعدلون فيها، وأمرهم بالصبر عليهم والتزام طاعتهم على ما فيهم من الجور )).

وقال العلامة النووي رحمه الله في [شرح مسلم] (٦ / ٣١٧):

(( وفيه: الحث على السمع والطاعة، وإن كان المتولي ظالماً عسوفاً، فيعطى حقه من الطاعة، ولا يخرج عليه ولا يخلع؛ بل يتضرع إلى الله تعالى في كشف أذاه، ودفع شره وإصلاحه )) .

وروى البخاري (٧٠٥٥، ٧٠٥٦)، ومسلم (١٧٠٩) عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ قُلْنَا أَصْلَحَكَ اللَّهُ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (( دَعَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعَنَا. فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا تُنَازَعَ الْأَمْرَ أَهْلُهُ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ )) .

وروى مسلم (١٨٣٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (( عَلَيْكَ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ )) .

وروى مسلم (١٨٤٦) عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وائِلِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (( سَأَلَ سَلْمَةَ بْنَ يَزِيدَ الْجَعْفِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهُ أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمْرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا فَمَا تَأْمُرُنَا فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ" )) .

قال العلامة القرطبي رحمه الله في [المفهم] (١٢ / ١٠١):

(( وقوله: "عليه ما حمل، وعليكم ما حملتم"؛ يعني: أن الله تعالى كلف الولاة العدل وحسن الرعاية، وكلف المولى عليهم الطاعة وحسن النصيحة. فأراد: أنه إن عصى الأمراء الله فيكم، ولم يقوموا بحقوقكم: فلا تعصوا الله أنتم فيهم، وقوموا بحقوقهم، فإن الله مجاز كل واحد من الفريقين بما عمل )) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في [منهاج السنة] (٤ / ٣٢٤-٣٢٥):

(( فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين بأن يصبروا على الاستئثار عليهم وأن يطيعوا ولاة أمورهم وإن استأثروا عليهم وأن لا ينازعوهم الأمر وكثير ممن خرج على ولاة الأمور أو أكثرهم إنما خرج لينازعهم مع استئثارهم عليه ولم يصبروا على الاستئثار ثم إنه يكون لولي الأمر ذنوب أخرى فيبقى بغضه لاستئثاره يعظم تلك السيئات ويبقى المقاتل له ظاناً أنه يقاتله لئلا تكون فتنة ويكون

الدين كله لله ومن أعظم ما حركه عليه طلب غرضه إما ولاية وإما مال كما قال تعالى: {إِنْ أُعْطُوا مِنْهَا مَرْضُوءًا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْحَطُونَ} وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل على فضل ماء يمنعه من ابن السبيل يقول الله له يوم القيامة اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك ورجل بايع إماماً لا يباعه إلاً لدينا إن أعطاه منها رضي وإن منعه سخط ورجل حلف على سلعة بعد العصر كاذباً لقد أعطى بها أكثر مما أعطي" فإذا اتفق من هذه الجهة شبهة وشهوة ومن هذه الجهة شهوة وشبهة قامت الفتنة والشارع أمر كل إنسان بما هو المصلحة له وللمسلمين فأمر الولاية بالعدل والنصح لرعيته حتى قال: "ما من راع يسترعيه الله رعية يموت يوم وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه رائحة الجنة" وأمر الرعية بالطاعة والنصح كما ثبت في الحديث الصحيح: "الدين النصيحة ثلاثاً" قالوا لمن يا رسول الله قال: "لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم" وأمر بالصبر على استشارهم ونهى عن مقاتلتهم ومنازعتهم الأمر مع ظلمهم لأن الفساد الناشئ من القتال في الفتنة أعظم من فساد ظلم ولاية الأمر فلا يزال أخف الفسادين بأعظهما)).

قلت: وهذا كلام نفيس بين فيه شيخ الإسلام الدافع للخروج على ولاية الأمر أنه إرادة الدنيا والمنافسة على الملك وهذا هو الواقع والماضي والحاضر شاهد على ذلك.

وروى مسلم (١٨٤٧) وحدثني محمد بن سهل بن عسكر التميمي حدثنا يحيى بن حسان ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدرامي أخبرنا يحيى - وهو ابن حسان - حدثنا معاوية - يعني ابن سلام - حدثنا زيد بن سلام عن أبي سلام قال، قال حذيفة بن اليمان: (( قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا بِشَرِّ فِجَاءَ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَفَنَحْنُ فِيهِ فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ: "نَعَمْ" قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ قَالَ: "نَعَمْ" قُلْتُ: فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ: "نَعَمْ" قُلْتُ: كَيْفَ قَالَ: "يَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدَايَ وَلَا يَسْتُنُونَ بِسُنَّتِي وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ" قَالَ قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ قَالَ: "تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ وَأُخِذَ مَالُكَ فَاسْمَعْ وَأَطِعْ" )).

قلت: وروى عبد الرزاق في [المصنف] (٢٠٧١١)، وأحمد (٢٣٤٧٦)، والطيالسي (٤٤٤)،  
والبزار (٢٩٦٠)، والبخاري في [شرح السنة] (٤٢١٩)، والحاكم في [المستدرک] (٨٣٣٢) حديث  
حذيفة بإسناد آخر وفيه: (( قلت ثم ماذا قال: "ثم تنشأ دعاة الضلالة فإن كان لله يومئذ في الأرض  
خليفة جلد ظهره وأخذ مالك فألزمه وإلا قمت وأنت عاض على جذل شجرة" ))  
قلت: وفي إسناده خالد بن خالد اليشكري، ويقال له: خالد بن سبيع، ويقال سبيع بن خالد قال فيه المحافظ ابن  
حجر "مقبول". ويقويه ما تقدم.

وأورده الضياء في [أخبار الدجال] (٩٤)

من طريق بقي ثنا يحيى الحماني نا حشرج بن نباتة حدثني حسين الجهني عن حذيفة وفيه: ((... ثم ماذا  
قال: "ثم ينشأ دعاة الضلالة وإن لله في الأرض خليفة فإن ضرب ظهره وأخذ مالك فكن معه" ))  
قلت: وإسناده ضعيف لكن يتقوى بما سبق.

قلت: وهناك من حاول أن يطعن في حديث حذيفة هذا بحجة أن أبا سلام لم يسمع من حذيفة.

قال العلامة النووي رحمه الله في [شرح مسلم] (٦ / ٣٢١):

(( قال الدارقطني: هذا عندي مرسل؛ لأن أبا سلام لم يسمع حذيفة، وهو كما قال الدارقطني، لكن  
المتن صحيح متصل بالطريق الأول، وإنما أتى مسلم بهذا متتابعة كما ترى ))  
قلت: والجواب على ذلك أن الحديث قد جاء من طرق أخرى يقوي بعضها بعضاً، ويؤيده الأدلة  
الواردة في الصبر على أولياء أمور المسلمين وقد ذكرنا بعضها فيما مضى.

قال العلامة الشوكاني رحمه الله في [نيل الأوطار] (٧ / ٢٠١):

(( فيه دليل على وجوب طاعة الأمراء وإن بلغوا في العسف والجور إلى ضرب الرعية وأخذ أموالهم  
فيكون هذا مخصصاً لعموم قوله تعالى {فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ}

وقوله: {وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا} ))

الأمر الرابع: دعاء الله بتغيير الأحوال.

قال الله تعالى: { وَكَذَٰلِكَ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَآخَذْنَا هُم بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ (٤٢) فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَكَانَ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَمَرَّيْن لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } [الأنعام : ٤٢ - ٤٤]

وقال الله تعالى: { وَكَذَٰلِكَ أَخَذْنَا هُم بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ } [المؤمنون : ٧٦]

قلت: وظلم السلطان من عذاب الله كما مر معنا فالذي ينبغي إن وجد ذلك أن يلجأ العباد إلى الله بالتضرع إلى الله عز وجل بصلاح السلطان وأن يولي عليهم خيارهم. والدعاء لولاية الأمور بالخير والصالح منهج سار عليه السلف الصالح رحمهم الله.

قال الخلال رحمه الله في [السنة] (١ / ٨٣) (١٤) أخبرني علي بن عيسى بن الوليد، أن حنبلاً، حدثهم (ح) وأخبرني عصمة بن عصام، قال: حدثنا حنبل، في هذه المسألة، قال: (( وإني لأدعو له بالتسديد، والتوفيق، في الليل والنهار، والتأييد، وأرى له ذلك واجباً علي )).

قلت: وهذا من نقل حنبل عن الإمام أحمد رحمه الله.

وقال الخلال أيضاً في [السنة] (١ / ٨٤) (١٦) وأخبرنا أبو بكر المروذي، قال: سمعت أبا عبد الله، وذكر الخليفة المتوكل، رحمه الله فقال: (( إني لأدعو له بالصالح والعافية، وقال: لئن حدث به حدث لنتظرن ما يحل بالإسلام )).

وقال العلامة البرهاري رحمه الله في [شرح السنة] (٥١):

(( وإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى وإذا سمعت الرجل يدعو للسلطان بالصالح فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله. يقول فضيل بن عياض: لو كان لي دعوة مستجابة ما جعلتها إلا في السلطان قيل له يا أبا علي فسر لنا هذا قال: إذا جعلتها في نفسي لم تعدني وإذا جعلتها في السلطان صلح فصلح بصلاحه العباد والبلاد فأمرنا أن ندعو لهم بالصالح ولم نؤمر أن ندعو عليهم وإن جاروا وظلموا لأن جورهم وظلمهم على أنفسهم وصالحهم لأنفسهم وللمسلمين )).

وقال الطحاوي رحمه الله في [عقيدته] (١٦١): (( وندعو لهم بالصلاح والمعافاة )).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في [مجموع الفتاوى] (٢٨ / ٣٩١):

(( ولهذا كان السلف - كالفضيل بن عياض وأحمد بن حنبل وغيرهما - يقولون: لو كان لنا دعوة مجابة لدعونا بها للسلطان )).

وقال الحافظ البيهقي رحمه الله في [شعب الإيمان] (٩ / ٤٩٨):

(( قال أبو عثمان: "فانصح للسلطان وأكثر له من الدعاء بالصلاح والرشاد بالقول والعمل والحكم، فإنهم إذا صلحوا صلح العباد بصلاحهم، وإياك أن تدعو عليهم باللعنة فيزدادوا شراً ويزداد البلاء على المسلمين، ولكن ادع لهم بالتوبة فيتركوا الشر فيرتفع البلاء عن المؤمنين ))).

قلت: أبو عثمان هو سعيد بن إسماعيل الواعظ الزاهد.

فصل في بيان أن وجود السلطان الظالم خير من خلو الأرض من سلطان.

قلت: وهذا أمر مقرر عند السلف وذلك أن الشر والظلم الذي يحصل من جهة ولي الأمر لا يساوي شيئاً باعتبار ما يحصل للناس إذا ما تركوا من غير سلطان فإنه سوف يقتل القوي منهم الضعيف وتسبى الأموال وتنتهك الأعراض ويكون ما لا يحصل معشاره من جهة ولي الأمر الظالم.

قال العلامة الطرطوشي رحمه الله في [سراج الملوك] (٣٧):

(( اعلموا أرشدكم الله أن في وجود السلطان في الأرض حكمة لله تعالى عظيمة ونعمة على العباد جزيلة، لأن الله سبحانه وتعالى جبل الخلائق على حب الانتصاف وعدم الإنصاف، ومثلهم بلا سلطان كمثل الحوت في البحر يزدرد الكبير الصغير، فمتى لم يكن لهم سلطان قاهر لم ينتظم لهم أمر ولم يستقر لهم معاش ولم يتهنوا بالحياة. ولهذا قال بعض القدماء: لو رفع السلطان من الأرض ما كان لله في أهل

الأرض من حاجة. ومن الحكم التي في إقامة السلطان: إنه من حجج الله تعالى على وجوده سبحانه وتعالى، ومن علاماته على توحيدده، لأنه كما لا يمكن استقامة أمر العالم واعتداله بغير مدبر ينفرد بتدبيره، كذلك لا يتوهم وجوده وتدبيره وما فيه من الحكمة ودقائق الصنعة بغير خالق خلقه وعالم أتقنه وحكيم دبره، وكما لا يستقيم سلطانان في بلد واحد لا يستقيم إهان للعالم، والعالم بأسره في سلطان الله تعالى كالبلد الواحد في يد سلطان الأرض.

ولهذا قال علي بن أبي طالب: أمران جليلان لا يصلح أحدهما إلا بالتفرد، ولا يصلح الآخر إلا بالمشاركة وهما الملك والرأي، فكما لا يستقيم الملك بالشركة لا يستقيم الرأي بالانفراد به. ومثال السلطان القاهر لرعيته ورعية بلا سلطان مثال بيت فيه سراج منير، وحوله قيام من الناس يعالجون صنائعهم، فبينما هم كذلك إذ طفئ السراج فقبضوا أيديهم في الوقت وتعطل جميع ما كانوا فيه، فتحرك الحيوان الشرير وتخشخش الهوام الخسيس، فذبت العقرب من مكمناها وفسقت الفأرة من حجرها وخرجت الحية من معدنها، وجاء اللص بجيلته وهاج البرغوث مع حقارته، فتعطلت المنافع واستطالت فيهم المضار. كذلك السلطان إذا كان قاهراً لرعيته وكانت المنفعة به عامة، وكانت الدماء به في أهبها محقونة والحرم في خدورهن مصونة، والأسواق عامرة والأموال محروسة، والحيوان الفاضل ظاهر والمرافق حاصلة، والحيوان الشرير من أهل الفسوق والدعارة حامل، فإذا اختل أمر السلطان دخل الفساد على الجميع، ولو جعل ظلم السلطان حولاً في كفة كان هرج الناس ساعة أرجح وأعظم من ظلم السلطان حولاً، وكيف لا وفي زوال السلطان أو ضعف شوكته سوق أهل الشر ومكسب الأجناد، ونفاق أهل العيارة والسوقة واللصوص والمناجمة؟ قال الفضيل: جور ستين سنة خير من هرج ساعة، فلا يتمنى زوال السلطان إلا جاهل مغرور أو فاسق يتمنى كل محذور، فحقيق على كل رعية أن ترغب إلى الله تعالى في إصلاح السلطان، وأن تبذل له نصحتها وتخصه بصالح دعائها، فإن في صلاحه صلاح العباد والبلاد، وفي فساده فساد العباد والبلاد. وكان العلماء يقولون: إن استقامت لكم أمور السلطان فأكثر واحمد الله تعالى واشكره، وإن جاءكم منه ما تكرهون وجهوه إلى ما تستوجبونه منه بذنوبكم وتستحقونه بآثامكم، فأقيموا عذر السلطان بانتشار الأمور عليه، وكثرة ما



يكابده من ضبط جوانب المملكة واستتلاف الأعداء ورضاء الأولياء، وقلة الناصح وكثرة المدلس والفاضح.

وفي كتاب التاج: هموم الناس صغار وهموم الملوك كبار، وألباب الملوك مشغولة بكل شيء وألباب السوق مشغولة بما ليس بشيء، والجاهل منهم يعذر نفسه عندما هو عليه من الوشل، ولا يعذر سلطانه مع شدة ما هو عليه من المؤنة، ومن هناك يعز الله سلطانه ويرشده وينصره. وعن هذا قالت الحكماء من العجم: لا توطن إلا ببلد فيه سلطان قاهر قاض عادل، وسوق قائمة وطبيب عالم وفهر جار ((.

وقال رحمه الله (٣٨-٣٩):

(( قالت حكماء العرب والعجم: مثل مضار السلطان في جنب منافعه مثل الغيث الذي هو سقياً لله تعالى، وبركات السماء وحياة الأرض ومن عليها، وقد يتأذى به المسافر ويتداعى له البنيان وتكون فيه الصواعق، وتدر سيوله فيهلك الناس والدواب والذخائر، ويموج له البحر فتشتد بليته على أهله، ولا يمنع ذلك الخلق إذا نظروا إلى آثار رحمة الله تعالى في الأرض التي أحى والنبات الذي أخرج، والرزق الذي بسط والرحمة التي نشر أن يعظموا نعمة ربهم ويشكروها، وبلغوا ذكر خواص الأذية التي دخلت على خواص الخالق.

ومثاله أيضاً مثال الرياح التي يرسلها الله تعالى نشراً بين يدي رحمته، فيسوق بها السحاب ويجعلها إلقاحاً للثمرات وأرواحاً للعباد، يتسمون منها ويتقبلون فيها، فتجري بها مياههم وتقدر بها نيرانهم وتسير بها في البحر أفلاكهم، وقد تضر بكثير من الناس في برهم وبحرهم وتخلص إلى أنفسهم فيشكر بها الشاكرون، وقد يتأذى بها كثير من الناس فلا يخرجها ذلك عن مترلتها من أقوام عماده وتمام نعمته.

ومثاله أيضاً مثال الشتاء والصيف اللذين جعل الله تعالى حرهما وبردهما صلاحاً للحرث والنسل، ونتاجاً للأنعام والثمر يجمعها البرد بإذن الله تعالى ويخرجها الحر بإذن الله تعالى، فتصبح على اعتدال

إلى غير ذلك من منافعهما، وقد يكون الأذى في حرهما وبردهما وشمسهما وزمهيرهما، وهما مع ذلك لا ينسبان إلا إلى الصلاح والخير وقد غمر صلاحهما أذيتهما.

ومثاله أيضاً مثل الليل الذي جعله الله تعالى سكناً ولباساً ونوماً وراحة وسباتاً، وقد يستوحش له أخو الفقر ويسارع فيه أهل الدعارة والفساد واللصوص، وتعدو فيه السباع وتنشر فيه المهام والحية وذوات السموم القاتلة، ثم لا ينسى العباد نعمة الله عليهم به ولا يزرى صغير ضره بكبير نفعه.

ومثاله أيضاً مثال النهار الذي جعله الله ضياءً ونوراً ونشوراً واكتساباً، وقد تكون فيه الحروب والغارات والتعب والنصب والشحوص والخصومات، فيستريح الخلق منه إلى الليل ثم يتبين للعباد نعمة الله عليهم وهكذا كل جسيم من أمور الدنيا يكون ضرره خاصاً ونفعه عاماً فهو نعمة عامة، وكل شيء يكن نفعه خاصاً فهو بلاء عام، ولو كانت نعم الدنيا صفواً من غير كدر وميسورها من غير عسير، لكانت هي الجنة التي لا تعب فيها ولا نصب. قال الشاعر:

لا ترج شيئاً خالصاً نفعه ... فالغيث لا يخلو من العيب ((.

وقال أبو عبد الله القلعي رحمه الله في [تهذيب الرئاسة وترتيب السياسة] (٧-٩):

(( أقول نظام أمر الدين والدنيا مقصود ولا يحصل ذلك إلا بإمام موجود لو لم نقل بوجوب الإمامة لأدى ذلك إلى دوام الاختلاف والهرج إلى يوم القيامة لو لم يكن للناس إمام مطاع لا نثلم شرف الإسلام وضاع لو لم يكن للأمة إمام قاهر لتعطلت المحاريب والمناظر وانقطعت السبل للوارد والصادر لو خلا عصر من إمام لتعطلت فيه الأحكام وضاعت الأيتام ولم يحج البيت الحرام لولا الأئمة والقضاة والسلاطين والولادة لما نكحت الأيامى ولا كفلت اليتامى لولا السلطان لكانت الناس فوضى ولأكل بعضهم بعضاً وفي الحديث السلطان ظل الله في الأرض يأوي إليه كل مظلوم.

وقال عثمان رضي الله عنه: ما يزع الله بالسلطان أكثر مما يزع بالقرآن. ومعنى يزع أي يمنع ويكف ويردع وقال بعض القدماء الدين والسلطان توأمان وقيل الدين أس والسلطان حارس فما لا أس له

فمهذوم وما لا حارس له فضائع وقال عمرو بن العاص: إمام عادل خير من مطر وابل وأسد حطوم  
خير من سلطان غشوم وسلطان غشوم خير من فتنة تدوم.

وقال كعب الأحبار: مثل الإسلام و السلطان مثل عمود وفسطاط فالفسطاط الإسلام والعمود  
السلطان والأوتاد الناس ولا يصلح بعضهم إلا ببعض)).

قلت: هذه عبارات جميلة ومعاني جليلة يدركها العلماء ويستفيد منها العقلاء ويأبأها السفهاء وأهل  
الغوغاء. والأمر قبل ذلك لله عز وجل.

وقد ذكر ابن عساكر رحمه الله في [تاريخ دمشق] (٤٦ / ١٨٤) أن عبد الله بن عمرو بن العاص قال  
لابنه: (( وإمام ظلوم غشوم خير من فتنة تدوم )).

قلت: وهذا هو الواقع ثبت ذلك عنه أو لم يثبت فواقع الناس يدلّ على ذلك فكم صاح العراقيون من  
ظلم صدام والآن يتمنون يوماً من أيامه فقد انتقلوا من ظلم إلى ظلم أشد منه ومن بلاء يسير إلى شقاء  
مستطير.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في [منهاج السنة] (١ / ٥٤٧-٥٤٨):

(( ومن المعلوم أن الناس لا يصلحون إلاّ بولاية وأنه لو تولى من هو دون هؤلاء من الملوك الظلمة  
لكان ذلك خيراً من عدمهم كما يقال ستون سنة مع إمام جائر خير من ليلة واحدة بلا إمام )).

وقال رحمه الله في [منهاج السنة] (٦ / ٤٠٧):

(( فإنه ما من أمير يتولى ثم يقدر عدمه بلا نظير إلاّ كان الفساد في عدمه أعظم من الفساد في وجوده  
لكن قد يكون الصلاح في غيره أكثر منه كما قد قيل ستون سنة مع إمام جائر خير من ليلة واحدة  
بلا إمام وإن قيل بل المطلوب وجود صلاح لا فساد معه قيل فهذا لم يقع ولم يخلق الله ذلك ولا خلق  
أسباباً توجب ذلك لا محالة فمن أوجب ذلك وأوجب ملزوماته على الله كان إما مكابراً لعقله وإما  
ذاماً لربه )).

فصل في بيان ما أحدثه الناس من الطرق الغير شرعية في التعامل مع الملوك الظلمة.  
الطريقة الأولى: سب ولاة الأمر من على المنابر والتشهير بأعمالهم بحجة أنّ ذلك من النصيحة لولاة  
الأمر.

قلت: وليست هذه الطريقة من الطرق الشرعية لنصيحة ولاية أمور المسلمين بل هي نواة الخروج عليهم، فإنه بذلك يثار الناس على ولاية أمورهم ويحصل بعد ذلك ما لا يحمد عقباه. وآحاد الناس إذا ما نصح بين أصدقائه ربما ما قبل تلك النصيحة ولرآها من قبيل الفضيحة فكيف إذا ما نصح على المنابر فيسمع ذلك العدو والصديق فذلك أبعد وأبعد له في قبولها، فكيف إذا كان المنصوح بهذه النصيحة ولي الأمر وسلطان المسلمين فإن الأمر في ذلك أعظم وأعظم. وهذه الطريقة وهي إثارة الناس على ولاية أمورهم طريقة يستعملها كل من أراد الخروج على ولاية أمور المسلمين وهل خرج الخارجون على عثمان إلاً بذلك، وهل خرج الخوارج على علي إلاً بذلك. وهناك فرقة من الخوارج يقال لهم القعدية يزبنون الخروج للناس ولا يخرجون بأنفسهم. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في [مقدمة الفتح] (٤٣٢):

(( قال أبو العباس المبرد كان عمران رأس القعدية من الصفرية وخطيبهم وشاعرهم انتهى. والقعدية قوم من الخوارج كانوا يقولون بقولهم ولا يرون الخروج بل يزبنونه وكان عمران داعية إلى مذهبه وهو الذي رثى عبد الرحمن بن ملجم قاتل علي عليه السلام بتلك الأبيات السائرة)). وقال رحمه الله في [الإصابة] (٥ / ٣٠٢-٣٠٣):

(( عمران بن حطان بن ظبيان بن لوزان بن الحارث بن سدوس السدوسي ويقال الذهلي يكنى أبا شهاب

تابعي مشهور وكان من رءوس الخوارج من القعدية بفتحيتين وهم الذين يحسنون لغيرهم الخروج على المسلمين ولا يباشرون القتال قاله المبرد قال وكان من الصفرية وقيل القعدية لا يرون الحرب وإن كانوا يزبنونه وقال أبو الفرج الأصبهاني إنما صار عمران قعدياً بعد أن كبر وعجز عن الحرب)). قلت: وهذا مما يدل على أن تهييج الناس على ولاية أمورهم من منهج بعض فرق الخوارج. بيان الطريقة الصحيحة في مناصحة أولياء الأمور.

قلت: لا بد من مراعاة الطريقة الصحيحة في مناصحة أولياء الأمور بأن يكون ذلك سراً بين الناصح وولي الأمر كما بين ذلك النبي صلى الله عليه وسلم في سنته.

روى ابن أبي عاصم في [السنة] (١٠٩٦)، وأبو عبيد في [الأموال] (١١٣)، والطبراني في [مسند الشاميين] (٩٧٧)، وأبو نعيم في [معرفة الصحابة] (٤٨٥٦) عن عياض بن غنم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (( من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يبيده علانية ولكن يأخذ بيده فيخلوا به فإن قبل منه فذاك وإلا كان قد أدى الذي عليه )).

قال العلامة الألباني رحمه الله في [ظلال الجنة] (٢ / ٢٧٥):

(( قلت فالحديث صحيح بمجموع طرقه والله أعلم )).

وروى البخاري (٣٢٦٧)، ومسلم (٢٩٨٩) واللفظ له عن شقيق عن أسامة بن زيد قال: (( قيل له ألا تدخل على عثمان فتكلمه؟ فقال أترون أي لا أكلمه إلا أسمعكم؟ والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون أن أفتح أمراً لا أحب أن أكون أول من فتحه )).

ولفظ البخاري: (( عن أبي وائل قال قيل لأسامة لو أتيت فلاناً فكلمته قال: إنكم لترون أي لا أكلمه إلا أسمعكم إني أكلمه في السر دون أن أفتح باباً لا أكون أول من فتحه )).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في [فتح الباري] (١٣ / ٥٢):

(( أي باب الإنكار على الأئمة علانية خشية أن تفترق الكلمة )).

وروى أحمد (١٨٨٥٠)، والنسائي (٤٢٠٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن طارق بن شهاب أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم وقد وضع رجله في الغرز: أي الجهاد أفضل قال: (( كلمة حق عند سلطان جائر )).

قال العلامة الألباني رحمه الله في [السلسلة الصحيحة] (١ / ٤٩٠):

(( قلت: و إسناده صحيح ومراسيل الصحابة حجة )).

ورواه أبو داود (٤٣٤٦)، والترمذي (٢١٧٤)، وابن ماجه (٤٠١١) من طريق إسرائيل حدثنا محمد بن جحادة عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري قال، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-

:

(( أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر )) .

قلت: عطية ضعيف مدلس ويشهد له ما قبله.

وروى سعيد بن منصور في [سننه] (٨٤٦)، ومن طريقه البيهقي في [الشعب] (٧١٨٦)

حدثنا أبو عوانة، وجرير، عن معاوية بن إسحاق، عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: (( أمر

إمامي بالمعروف؟ قال: إن خشيت أن يقتلك فلا، فإن كنت ولا بد فاعلاً فبيما بينك وبينه ))

وزاد أبو عوانة: (( ولا تغتب إمامك )) .

ورواه ابن أبي شيبة في [المصنف] (٣٨٤٦٢) حدثنا جرير، عن مغيرة بن إسحاق، عن سعيد بن جبير

به.

قلت: كذا جاء في المصنف مغيرة وصوابه معاوية.

ورواه ابن المقريء في [معجمه] (١٢٣٠) من طريق إسماعيل بن زكريا، ثنا معاوية بن إسحاق به.

ورواه البيهقي في [الشعب] (٧١٨٥) من طريق شعبة عن معاوية.

وابن أبي الدنيا في [الأمر بالمعروف] (٨٠) من طريق حفص بن عمر، عن معاوية بن إسحاق به.

قلت: هذا أثر حسن.

الطريقة الثانية: إقامة المظاهرات.

قلت: وهي النواة الثانية من نواة الخروج على أولياء أمور المسلمين.

وهذه المظاهرات المنتشرة في أوساط كثير من جهال الناس لا تجوز شرعاً لما تحمل في طياتها من المفاصد

المتعددة وإليك بيان ذلك.

المفسدة الأولى: أن فيها تشبهه بالكافرين.

وذلك أن المظاهرات لم تعرف إلا من جهة الكافرين وقد قال الله تعالى: {ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ

الْأَمْرِ فَاتَّبَعهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ} [الجاثية: ١٨].

وروى أحمد (٥١١٤، ٥١١٥، ٥٦٦٧) أبو داود (٤٠٣١) عن ابن عمر، قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم: (( من تشبه بقوم فهو منهم )) .

قلت: هذا حديث حسن.

المفسدة الثانية: أن فيها إفساداً في الأرض.

وذلك ما يحصل فيها من سفك الدم الحرام، ومن تدمير بعض المحلات التجارية وتحويل بعض السيارات وأخذ أموال الناس بالباطل. وقطع الطرقات، وإفزاز الآمنين.

وقد قال الله تعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ} (٢٠٤) وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ (٢٠٥) وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ

اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُ جَهَنَّمَ وَلَيْسَ الْمُهَادُ} [البقرة: ٢٠٤ - ٢٠٦]

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((...فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ليلغ الشاهد الغائب...)). رواه البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩) عن أبي بكر رضي الله عنه.

وروى البخاري (١٠)، ومسلم (٤٠) عن عبد الله بن عمرو، رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه)). وليس عند مسلم ذكر المهاجر.

وقد جاء أيضاً من حديث جابر عند مسلم (٤١)، ومن حديث أبي موسى عند مسلم أيضاً (٤٢) المفسدة الثالثة: أن فيها إثارة الناس على ولاية أمورهم.

وهذا هو نبتة الخروج على أولياء الأمور.

وقد أمر الشرع بالصبر على أولياء الأمور عند في الشدة والرخاء والعسر واليسر.

فروى البخاري (٧٠٥٦)، ومسلم (١٧٠٩) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: ((بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى أثره علينا وعلى أن لا ننازع الأمر أهله وعلى أن نقول بالحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم)).

وروى مسلم (١٨٣٦) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأثره عليك)).

وقد ذكرنا الأدلة في ذلك فيما مضى.



المفسدة الرابعة: أن فيها تربية الناس على الغلو في حب الدنيا.

وذلك أن أكثر المظاهرات من أجل نيل حطام الدنيا.

والدنيا أحقر من أن يهتم بها المسلم هذا الاهتمام البالغ.

قال الله تعالى في ذم الحريصين على زهرة الحياة الدنيا: {فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي

الْآخِرَةِ مِن خَلْقٍ} [البقرة : ٢٠٠]

وقال الله تعالى: {مَنْ يَرْزُقْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَيَسْحَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ آمَنُوا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ} [البقرة : ٢١٢]

وقال الله تعالى: {مَنْ يَرْزُقْ لِلنَّاسِ حُبَّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْحَيْلِ

الْمُسَوِّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَاَبِ (١٤) قُلْ أَوْسِبْكُمْ بِحَيْرٍ مِنْ

ذَلِكَ لِمَن لَّذِنَ آمَنُوا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَنْزَوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ

وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ} [آل عمران : ١٤ ، ١٥]

وقال الله تعالى: {كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا يُؤَخَّرُونَ أَجُورَ كُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّكَرِ وَأُدْخِلَ

الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ} [آل عمران : ١٨٥]

وقال الله تعالى: {قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا يُظْلَمُونَ قَتِيلًا} [النساء : ٧٧]

وقال الله تعالى: {وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَهْوُ وَلَدَّامٌ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ} [الأنعام : ٣٢]

وقال الله تعالى: {تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [الأنفال : ٦٧]

وقال الله تعالى: {أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ} [التوبة :

[٣٨]

وقال الله تعالى: {إِنَّمَا مِثْلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَا أَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ بَبَاتِ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازْبَيَّتْ وَظَنَّ أَهْلِهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرًا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَنْ لَمْ تَغْنِبِ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ (٢٤) وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ } [يونس : ٢٤ ، ٢٥]

وقال الله تعالى: {وَاصْرَبْ لَهُمْ مِثْلَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَا أَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ بَبَاتِ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيَّاحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا } [الكهف : ٤٥]

وقال الله تعالى: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُحْسِنُونَ (١٥) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ } [هود : ١٥ ، ١٦]

وقال الله تعالى: {وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِیَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ } [العنكبوت : ٦٤]

وقال الله تعالى: {اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوٌّ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَكِبَارٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمِثْلِ غَيْثٍ غَثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ بَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُمْضِرًا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ } [الحديد : ٢٠]

وقال الله تعالى: {فَأَمَّا مَنْ طَغَى (٣٧) وَأَمَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا (٣٨) فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى } [النازعات : ٣٧ - ٣٩]

وقال الله تعالى: {بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا (١٦) وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى (١٧) إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى (١٨) صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى } [الأعلى : ١٦ - ١٩]

المفسدة الخامسة: أنها من الإحداث في دين الله.

وقد روى البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) عن عائشة، رضي الله عنها، قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (( من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد )) .  
وفي لفظ لمسلم موصولاً والبخاري تعليقاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (( من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد )) .

ولأبي داود (٤٦٠٨): (( من صنع أمراً على غير أمرنا فهو رد )) .

المفسدة السادسة: أنَّها منافية للصبر الواجب على البلاء.

قلت: ورفع الأصوات في المظاهرات شبيهة بنياحة النائحة التي لم تصبر على البلاء.

وقد روى مسلم (٩٣٤) عن أبي مالك الأشعري حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (( أربع في أمي من أمر الجاهلية لا يتركونها الفخر في الأحساب والطعن في الأنساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة وقال النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب )) .

المفسدة الثامنة: أن فيها رفع الأصوات في الطرقات وهذا كما أنه مناف للصبر فهو مناف أيضاً للمروءة وتشبه بالحمير .

وقد قال الله تعالى: {وَاعْظُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ} [لقمان: ١٩] .

المفسدة التاسعة: أنها لا تخلو من الشعارات المخالفة للشريعة الإسلامية.

وقد أخبرت أن من الشعارات التي تقال في المظاهرات الحاصلة في بعض البلدان: لا دينية لا عصبية. وهذا كفر وإلحاد عظيم برب العالمين عز وجل.

المفسدة العاشرة: مفسدة اختلاط الرجال بالنساء.

وهذه المفسدة لا تخلو منها كثير من المظاهرات والاختلاط من أسباب الزنا بل إن أول زنا حصل في الأرض كان سببه الاختلاط.

روى الطبري في [التفسير] (٩٨/١٩)، والحاكم في [المستدرک] (٤٠١٣) عن ابن عباس رضي الله

عنهما أنه تلا هذه الآية : — {وَلَا يَبْرَجْنَ بِرُجْحٍ أَبْهَلِيَّةِ الْأُولَى} قال: (( كانت فيما بين نوح وإدريس

ألف سنة وأن بطنين من ولد آدم كان أحدهما يسكن السهل والآخر يسكن الجبل وكان رجال الجبل صباحاً وفي النساء دمامة وكانت نساء السهل صباحاً وفي الرجال دمامة وأن إبليس أتى رجلاً من

أهل السهل في صورة غلام فجاء فيه بصوت لم يسمع الناس مثله فاتخذوا عيداً يجتمعون إليه في السنة وأن رجلاً من أهل الجبل هجم عليهم وهم في عيدهم ذلك فرأى النساء وصباحتهن فأتى أصحابه فأخبرهم بذلك فتحولوا إليهن ونزلوا معهن فظهرت الفاحشة فيهن فذلك قول الله عز وجل: {وَلَا تَبْرَحْ جُنُوبَ اللَّهِ الْأُولَى} ((.

قلت: وإسناده صحيح.

قلت: وخروج النساء عموماً ولو من غير اختلاط مخالف لقول الله عز وجل: {وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى} [الأحزاب : ٣٣].

المفسدة الحادية عشر: أن فيها تأسيس النظام الديمقراطي.

وذلك أن المظاهرات ناتجة من النظام الديمقراطي الذي يقرر أن الحكم للشعب فإذا رأى الشعب ما لا يتناسب معه قام بعمل المظاهرات من أجل تغييره.

وسياقي قول العلامة الألباني رحمه الله في [الضعيفة] (١٤ / ٧٤-٧٥):

((... ولا تزال بعض الجماعات الإسلامية تتظاهر بها، غافلين عن كونها من عادات الكفار وأساليبهم التي تتناسب مع زعمهم أن الحكم للشعب، وتتنافى مع قوله صلى الله عليه وسلم : "خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم" )).

قلت: ولا شك أن جعل الحكم للشعب كفر بالله عز وجل فقد قال الله تعالى: {إِنَّ الْحُكْمَ لِلَّهِ

يَقْضُ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ} [الأنعام : ٥٧]

وقال الله تعالى: {إِنَّ الْحُكْمَ لِلَّهِ أَمْرًا أَلَّا تُعْبَدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ}

[يوسف : ٤٠]

والآيات في ذلك كثيرة.

فتاوى بعض أهل العلم في حكم المظاهرات.

جاء في [فتاوى اللجنة الدائمة] (١٥ / ٣٦٨):

(( كما ننصحك وكل مسلم ومسلمة بالابتعاد عن هذه المظاهرات الغوغائية التي لا تحترم مالا ولا نفسا ولا عرضا، ولا تمت إلى الإسلام بصلة، ليسلم للمسلم دينه ودينه، ويأمن على نفسه وعرضه وماله. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز)).

وقال العلامة ابن باز رحمه الله كما في [مجموع فتاوى ابن باز] (٦ / ٤١٨):

(( ويلحق بهذا الباب ما قد يفعله بعض الناس من المظاهرات التي قد تسبب شرا عظيما على الدعاة ، فالمسيرات في الشوارع والهاثافات والمظاهرات ليست هي الطريق للإصلاح والدعوة ، فالطريق الصحيح بالزيارة والمكاتبة التي هي أحسن ، فتنصح الرئيس والأمير وشيخ القبيلة بهذا الطريق لا بالعنف والمظاهرة ، فالنبي صلى الله عليه وسلم مكث في مكة ثلاث عشرة سنة لم يستعمل المظاهرات ولا المسيرات ولم يهدد الناس بتخريب أموالهم واغتيالهم .

ولا شك أن هذا الأسلوب يضر الدعوة والدعاة ، ويمنع انتشارها ويحمل الرؤساء والكبار على معاداتها ومضادتها بكل ممكن فهم يريدون الخير بهذا الأسلوب لكن يحصل به ضده ، فكون الداعي إلى الله يسلك مسلك الرسل وأتباعهم ولو طالت المدة أولى به من عمل يضر الدعوة ويضايقها ، أو يقضي عليها ولا حول ولا قوة إلا بالله ، فالنصيحة مني لكل داع إلى الله أن يستعمل الرفق في كلامه ، وفي خطبته ، وفي مكاتباته ، وفي جميع تصرفاته حول الدعوة ، يحرص على الرفق مع كل أحد إلا من ظلم ، وليس هناك طريق أصح للدعوة من طريق الرسل فهم القدوة ، وهم الأئمة ، وقد صبروا ، صبر نوح على قومه ألف سنة إلا خمسين عاما ، وصبر هود ، وصبر صالح ، وصبر شعيب ، وصبر

إبراهيم ، وصبر لوط ، وهكذا غيرهم من الرسل ثم أهلك الله أقوامهم بذنوبهم وأنجى الله الأنبياء وأتباعهم)).

وقال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في [لقاء الباب المفتوح] (٢ / ٧٧):

(( ولا شك أن المظاهرات شر؛ لأنها تؤدي إلى الفوضى من المتظاهرين ومن الآخرين، وربما يحصل فيها اعتداء؛ إما على الأعراس، وإما على الأموال، وإما على الأبدان؛ لأن الناس في خصم هذه الفوضوية قد يكون الإنسان كالسكران لا يدري ما يقول ولا ما يفعل، فالمظاهرات كلها شر سواء أذن فيها الحاكم أو لم يأذن. وإذن بعض الحكام بما هي إلا دعاية، وإلا لو رجعت إلى ما في قلبه لكان يكرهها أشد كراهة، لكن يتظاهر بأنه كما يقول: ديمقراطي وأنه قد فتح باب الحرية للناس، وهذا ليس من طريقة السلف)).

وقال الشيخ يحيى بن علي الحجوري وفقه الله للخير في [الصبح الشارق] (١٣٦-١٣٧)

(( قلت: هذا الكلام على ما فيه من الشقشقة، أيضاً يتضمن الدعوة إلى المظاهرات الغربية التي لا مصدر لها إلا تقليد الكفار وقد استفاد ببغاوتهم الصغار هذه المشورة الخائنة فتراهم إذا ارتفعت بعض الأسعار أو انقطعت عليهم بعض المصالح يخرجون إلى الشوارع بقظهم والقطيظ هم ومن الخدع بهم من العوام فيصيحون ويصرخون ويؤذون ويزعجون ويسدون بعض الطرق ويعطلون حركة السيارات ويلعنون الحكومات، ومن صنع تلك الفعلات، ولقد حصل مرة أن أُصدرَ قراراً بإلغاء معاهدتهم التي تعتبر وكراً وإن شئت قلت: جحراً للحزبية فعملوا مظاهرات على مستوى مدن البلاد اليمنية ومنها مدينة حجة أتوا بطابور طويل من لابس الكرفئات والبناطيل وجعلوا ينظمونهم على شكل مدرج فأطولهم أولهم وأقصرهم آخرهم وطفقوا يضربون الدفوف ويطوفون في المدينة ويقولون بصوت واحد:

صط صط الهجمة العلمانية صط على المعاهد العلمية إسلامية مية مية صط لا شرقية ولا غربية صط هكذا أخبرني من حضر فعلهم من إخواننا الثقات من أهل حجور فسبحان الله على كذب مفضوح يقولون: لا شرقية ولا غربية والمظاهرات من أين هي!! فهل يجروُ مسلم يخاف الله وعنده شيء من العلم أن يقول إنَّها من الإسلام وليست شرقية ولا غربية)).

قلت: والمراد بـ"صط" أي صد لكن الشيخ حكى ذلك على لهجتهم.  
قلت: وقد مضى كلام العلامة الألباني رحمه الله في المظاهرات وسيأتي قريباً.

بيان بعض الشبهات التي احتج بها من أجاز المظاهرات.

الشبهة الأولى: ما رواه أبو نعيم في [الحلية] (١ / ٤٠) وفي [دلائل النبوة] (١٨٧)، وابن عساكر في [تاريخ دمشق] (٣١-٢٩/٤٤)

من طريق محمد بن أحمد بن الحسن حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبد الحميد بن صالح حدثنا محمد بن أبان عن إسحاق بن عبد الله عن أبان بن صالح عن مجاهد عن ابن عباس قال: (( سألت عمر رضي الله تعالى عنه لأي شيء سميت الفاروق قال أسلم حمزة قبلي بثلاثة أيام ثم شرح الله صدري للإسلام فقلت الله لا إله إلا هو له الأسماء الحسنى فما في الأرض نسمة أحب إلي من نسمة رسول الله صلى الله عليه وسلم. قلت: أين رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت أختي هو في دار الأرقم بن الأرقم عند الصفا فأتيت الدار وحمزة في أصحابه جلوس في الدار ورسول الله صلى الله عليه وسلم في البيت فضربت الباب فاستجمع القوم فقال لهم حمزة مالكم قالوا عمر قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ بمجامع ثيابه ثم نشره نثرة فما تمالك أن وقع على ركبته فقال: "ما أنت بمنته يا عمر" قال فقلت: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله قال فكبر أهل الدار تكبيرة سمعها أهل المسجد قال فقلت يا رسول الله ألسنا على الحق إن متنا وإن حيننا قال: "بلى والذي نفسي بيده إنكم على الحق إن متم وإن حييتم" قال فقلت فقيم الاختفاء والذي بعثك بالحق لتخرجن فأخرجناه في صفين حمزة في أحدهما وأنا في الآخر له كديد ككديد الطحين حتى دخلنا المسجد قال فنظرت إلى قريش وإلى حمزة فأصابتهم كآبة لم يصيبهم مثلها فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ الفاروق وفرق الله به بين الحق والباطل)).

قلت: وهذه القصة ضعيفة جداً في غاية من الوهء ففي إسنادها إسحاق بن عبد الله وهو ابن أبي فروة متروك الحديث لا يحل الاحتجاج بما روى. ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة مجروح فيه ومنهم من كذبه.

قلت: وقد ضعف هذه القصة العلامة الألباني رحمه الله في [الضعيفة] (٦٥٣١) وقال رحمه الله (١٤ / ٧٤-٧٥):

((... ولعل ذلك كان السبب أو من أسباب استدلال بعض إخواننا الدعاة على شرعية "المظاهرات" المعروفة اليوم، وأنها كانت من أساليب النبي صلى الله عليه وسلم في الدعوة! ولا تزال بعض الجماعات الإسلامية تتظاهر بها، غافلين عن كونها من عادات الكفار وأساليبهم التي تتناسب مع زعمهم أن الحكم للشعب، وتتنافى مع قوله صلى الله عليه وسلم: "خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم" ))

قلت: ومع ضعف هذه القصة فليس فيها ما يدل على المظاهرات فغاية ما فيها أنهم خرجوا إظهاراً لقوة الإسلام وعزته، ولم يخرجوا مطالبين لبعض الحقوق من جهة المشركين.

الشبهة الثانية: أن المظاهرات من إنكار المنكر على الولاية وقد كان هذا من هدي الصحابة. ويذكرون في ذلك أن عمر رضي الله عنه وقف يخطب الناس فقال: ((أيها الناس اسمعوا وأطيعوا. فقال له سلمان الفارسي: لا سمع لك اليوم علينا ولا طاعة! فقال له: ولمه؟ قال سلمان: حتى تبين لنا من أين لك هذا البرد الذي ائتزرت به وأنت رجل طوال لا يكفيك البرد الذي نالك كبقية المسلمين! فلا يغضب عمر العربي القرشي أمير المؤمنين مرة أخرى من هذه المقالة من سلمان، إنما ينادى ابنه عبد الله فيقول له: نشدتك الله هذا البرد الذي ائتزرت به أهو بردك؟ فيقول: نعم! إن أبي رجل طوال لا يكفيه البرد الذي ناله كبقية المسلمين، فأعطيته بردي ليأتزر به! عندئذ يقول سلمان: الآن مر! نسمع ونطع ))

قلت: وهذه قصة مكذوبة مفتراة على عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ومكذوبة ومفتراة على سلمان رضي الله عنه. وحاشا سلمان رضي الله عنه من أن يقول لعمر: (( لا سمع لك اليوم علينا ولا طاعة )) من أجل هذا الأمر وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالسمع والطاعة للأمرء وإن ظلموا كما



دلت على ذلك الأدلة المتكاثرة في الصحيحين وفي غيرهما وقد سقنا في أوائل هذه الرسالة جملة من الأدلة في ذلك.

ثم غاية ما تدل عليه هذه القصة المكذوبة هو جواز الإنكار على الأمير في وجهة وهذا قد دلت على مشروعيته الأدلة وقد سبق ذكرها ولا يحتاج في تقريرها إلى ذكر الأكاذيب، وما يقوم به المتظاهرون ليس من هذا القبيل.

والعجيب أن هذه القصة منتشرة انتشاراً كبيراً في أوساط كثير من جهال الناس ويحتجون بها على هذا الأمر، ويذرون الأدلة الصحيحة الثابتة الدالة على خلاف ذلك ولا يلقون لها بالاً فيا له من أمر غريب كيف زين الشيطان للناس مثل هذه الأكاذيب فتناقلوها في مجالسهم واعتمدوا عليها في محاججاتهم وكأنها آية أو حديث.

الشبهة الثالثة: أن المظاهرات وسيلة لتغيير الظلم وتغيير الظلم واجب والوسائل لها أحكام المقاصد فهي إذن واجبة.

والجواب على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: لا نسلم لكم أن المظاهرات من أسباب إزالة الظلم فإنَّ السبب الصحيح في ذلك هو صلاح الناس فإذا صلح الناس صلح أولياء أمورهم كما بينا ذلك في أوائل هذه الرسالة.

قال الله تعالى: {وَكَذَلِكَ نُبَيِّنُ لِبَعْضِ الظَّالِمِينَ بَعْضًا مِمَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ} [الأنعام : ١٢٩].

وقال الله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغَيِّرُ مَا يَقُومُ حَتَّىٰ يَغْيُرُوا مَا بِنَفْسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ يَقُومَ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ

مِنْ دُونِهِ مِنْ وَاَلٍ} [الرعد : ١١].

الوجه الثاني: لو سلمنا جدلاً أنه يحصل بها تغيير الظلم فليس كل ما يتم به تغيير الظلم يجوز شرعاً فإنَّ ما كان مفسدته أعظم من مصلحته حرم شرعاً والأمر كذلك في المظاهرات فإنَّ مفسادها أكثر من مصلحتها فكم يحصل فيها من نهب للأموال وسفك للدماء وانتهاك للأعراض وإخافة للآمنين وتعطيل الناس من مصالحهم وغير ذلك من المفاسد.

الوجه الثالث: أن المظاهرات لا تدخل في هذه القاعدة فإنَّ هذه القاعدة إنما تطبق في الأمور المباحة كما يقال المشي للجمعة واجب لأنه وسيلة إلى واجب، فإنَّ المشي في أصله مباح فلما كان وسيلة

لواجب صار واجباً، وأما ما دلت الأدلة على تحريمه فلا يدخل في هذه القاعدة فلا يقال مثلاً الزنا مستحب لأنه وسيلة لتكثير أمة محمد صلى الله عليه وسلم وتكثير أمة محمد مستحب فإن هذه الوسيلة المزعومة محرمة شرعاً، وهكذا المظاهرات فقد قررنا تحريمها بالأدلة المتكاثرة فلا يستقيم أن تطبق فيها هذه القاعدة فتنبه لذلك.

الطريقة الثالثة: الخروج على أولياء أمور المسلمين بما يسمى بالانقلابات والثورات. وهذا في الحقيقة هو الطريق لتدمير المسلمين لا لإصلاحهم والتاريخ أكبر شاهد على ذلك وهذه الطريقة لا تجوز شرعاً لعدة أمور:

الأمر الأول: أنها مخالفة للأدلة الشرعية الآمرة بالصبر على أولياء أمور المسلمين وإن ظلموا واستأثروا بالأموال وقد سقنا في أوائل هذه الرسالة عدة أدلة في ذلك فارجع إليها.

الأمر الثاني: أن فيها نزع يد الطاعة لأولياء أمور المسلمين من غير حجة شرعية.

وقد روى مسلم (١٨٥١) عن زيد بن محمد عن نافع قال: جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مطيع حين كان من أمر الحرة ما كان زمن يزيد بن معاوية فقال: اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادة فقال: إني لم آتكم لأجلس أتيتكم لأحدثكم حديثاً سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (( من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية )).

قال العلامة النووي رحمه الله في [شرح مسلم] (٦ / ٣٢٣):

(( أي: لا حجة له في فعله، ولا عذر له ينفعه )).

قلت: إن احتج بأن أولياء أمور المسلمين استأثروا بالأموال فليست هذه حجة شرعية في خلعه ليد الطاعة.

فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد أخبر بحصول ذلك من قبل الولاية وأمر بالصبر عليهم كما سبق أن ذكرنا الأدلة في ذلك في أوائل هذه الرسالة.

وإن احتج بأنهم أحدثوا المنكرات فلا حجة له في ذلك في نزع ليد طاعتهم فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد أخبر بحصول ذلك من قبل الولاية وأمر بالصبر عليهم كما سبق أن ذكرنا الأدلة في ذلك أيضاً في أوائل هذه الرسالة.

فليس لمن خلع يداً من طاعة حجة شرعية يحتج بها إذا لقي الله عز وجل.

والناظر إلى الدافع الذي يدفع الخارجون على أولياء أمورهم في هذه الأيام وقبل هذه الأيام هي الدنيا في الغالب من حب المال والملك وقد قال الله عز وجل في المنافقين: { وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْحَطُونَ } [التوبة : ٥٨].

وروى البخاري (٢٣٥٨)، ومسلم (١٠٨) عن أبي هريرة، رضي الله عنه، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (( ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة، ولا يزيكهم وهم عذاب أليم رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلاً لدنيا فإن أعطاه منها رضي وإن لم يعطه منها سخط ورجل أقام سلعته بعد العصر فقال والله الذي لا إله غيره لقد أعطيت بها كذا وكذا فصدقه ثم قرأ هذه الآية { إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا } )).

الأمر الثالث: أنه مخالف لإجماع العلماء. وقد نقل الإجماع في ذلك العلامة ابن بطال في

[شرح البخاري] (١٠ / ٨-٩) حيث قال: (( في هذه الأحاديث حجة في ترك الخروج على أئمة

الجور، ولزوم السمع والطاعة لهم والفقهاء مجمعون على أن الإمام المتغلب طاعته لازمة... )).

قلت: وكتب السنة مملوءة بذكر ذلك ومن ذلك ما نقله العلامة ابن القيم رحمه الله في [حادي

الأرواح] (٢٨٩) عن الإمام أحمد أنه قال في عقيدته:

(( والانقياد لمن والاه الله عز وجل أمركم لا تتزعزعا من طاعته ولا تخرج عليه بسيف حتى يجعل الله لك فرجاً ومخرجاً ولا تخرج على السلطان وتسمع وتطيع ولا تنكث بيعته فمن فعل ذلك فهو مبتدع مخالف مفارق للسنة للجماعة وأن أمرك السلطان بأمر فيه لله معصية فليس لك أن تطيعه البتة وليس لك أن تخرج عليه ولا تمنعه حقه والإمساك في الفتنة سنة ماضية واجب احترامها فإن أبتليت فقدم نفسك دون دينك ولا تعن على الفتنة بيد ولا لسان ولكن اكف لسانك ويدك وهاك والله المعين .))

وقال العلامة الطحاوي رحمه الله في [عقيدته] ص (٤٧): (( ولا نرى الخروج على أئمتنا وولاة أمورنا وإن جاروا ولا ندعوا عليهم ولا نترع يداً من طاعتهم ونرى طاعتهم من طاعة الله عز وجل فريضة ما لم يأمرنا بمعصية وندعوا لهم بالصلاح والمعافاة)).  
وسنذكر بمشيئة الله جملًا من كلام أهل العلم في أثناء هذه الرسالة.

الأمر الرابع: أن هذا من منهج الخوارج والمعتزلة.

قال العلامة الآجري رحمه الله في [الشرعة] (١ / ٧١):

(( قد ذكرت من التحذير من مذاهب الخوارج ما فيه بلاغ لمن عصمه الله تعالى، عن مذهب الخوارج، ولم ير رأيهم، وصبر على جور الأئمة، وحيف الأمراء، ولم يخرج عليهم بسيفه، وسأل الله تعالى كشف الظلم عنه، وعن المسلمين، ودعا للولاة بالصلاح، وحج معهم، وجاهد معهم كل عدو للمسلمين وصلى معهم الجمعة والعيدين، فإن أمره بطاعة فأمكنه أطاعهم، وإن لم يمكنه اعتذر إليهم، وإن أمره بمعصية لم يطعهم، وإذا دارت الفتن بينهم لزم بيته وكف لسانه ويده، ولم يهوا ما هم فيه، ولم يعن على فتنة، فمن كان هذا وصفه كان على الصراط المستقيم إن شاء الله)).

وقال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله في [التمهيد] (٢٣ / ٢٧٩): (( وإلى منازعة الظالم الجائر ذهبت طوائف من المعتزلة وعامة الخوارج )) .

قلت: ومنهج الخوارج من شر المناهج وأخطرها على دين المسلمين وديناهم ولهذا حذر منهم النبي صلى الله عليه وسلم تحذيراً بالغاً وإليك بعض الأحاديث في ذلك.

فروى البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤) عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الخوارج:

(( إن من ضئضى هذا قوما يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد )) .

وفي لفظ عند البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤): (( لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود )) .

وجاء في بعض ألفاظ حديث أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (( يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية )) . أخرجه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤) .

قلت: وجاء ذلك عن جمع من الصحابة.

وروى البخاري (٣٦١١)، ومسلم (١٠٦٦) عن علي رضي الله عنه: (( إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلائن آخر من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير قول البرية يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية لا يجاوز إيمانهم حناجرهم فأينما لقيتموهم فاقتلوهم فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة" )) .

وروى مسلم (١٠٦٤) عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيهم: (( هم شر الخلق - أو - من أشر الخلق )) .

وروى مسلم (١٠٦٧) عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (( إن بعدي من أمتي أو سيكون بعدي من أمتي قوم يقرأون القرآن لا يجاوز حلقيمهم يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه هم شر الخلق والحليقة )) .

وروى أحمد (٢٢٢٣٧، ٢٢٢٦٢)، والترمذي (٣٠٠٠)، وابن ماجه (١٧٦) من طريق أبي غالب قال: رأى أبو أمامة رؤوساً منصوبة على درج مسجد دمشق فقال أبو أمامة: (( كلاب النار شر قتلى تحت أديم السماء خير قتلى من قتلوه ثم قرأ {يَوْمَ بَيْضٌ وَجُوهٌ وَسُودٌ وَجُوهٌ} إلى آخر الآية قلت لأبي أمامة أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو لم أسمعته إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً أو أربعاً حتى عد سبعا ما حدثكموه )) .

قلت: أبو غالب مختلف فيه .

ورواه أحمد (٢٢٣٦٨) ثنا أنس بن عياض قال سمعت صفوان بن سليم يقول: (( دخل أبو أمامة الباهلي دمشق فرأى رؤوس حروراء قد نصبت فقال كلاب النار كلاب النار ثلاثاً شر قتلى تحت ظل السماء خير قتلى من قتلوا ثم بكى فقام إليه رجل فقال يا أبا أمامة هذا الذي تقول من رأيك أم سمعته قال إني إذا لجريء كيف أقول هذا عن رأى قال قد سمعته غير مرة ولا مرتين قال فما يبكيك قال أبكى لخروجهم من الإسلام هؤلاء الذين تفرقوا واتخذوا دينهم شيعاً )) .

قلت: هذا حديث صحيح .

وللحديث طريق أخرى عند الحاكم في [المستدرک] (٢٦٥٤، ٢٦٥٥)

وروى أحمد (١٩١٥٣)، وابن ماجه (١٧٣) من طريق إسحاق الأزرق، عن الأعمش، عن ابن أبي أوفى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (( الخوارج كلاب النار )) .

قلت: الأعمش لم يسمع من ابن أبي أوفى كما ذكر ذلك أبو حاتم. وقد قيل أنه وهم فيه إسحاق.

قال الحافظ المزني رحمه الله في [تحفة الأشراف] (٤ / ٢٨٤): (( رواه عبد الله بن نمير، عن الأعمش،

عن الحسين بن واقد، عن أبي غالب، عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم )).

لكن رواه الطيالسي في [مسنده] (٨٦٠)، وأحمد (١٩٤٣٤)، والحاكم في [المستدرک] (٦٤٣٥)،

وابن أبي عاصم في [السنة] (٧٥٤) من طريق الحشرج، قال: حدثنا سعيد بن جهمان، قال: أتيت عبد

الله بن أبي أوفى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي: من أنت؟ وكان يومئذ محبوب

البصر فقلت: أنا سعيد بن جهمان فقال: ما فعل أبوك؟ قلت: قتلته الأزارقة فقال: رحمه الله، حدثنا

رسول الله صلى الله عليه وسلم: (( أنهم كلاب النار )).

قلت: هذا حديث صحيح.

قلت: فهذا بعض ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذم الخوارج وهذا مما يدل على عظيم ما

وقعوا فيه من الضلال والانحراف عن الصراط المستقيم فليحذر المسلم كل الحذر من أن يسلك في

طريق هؤلاء، وإن من جملة طرقهم الخروج على أولياء أمور المسلمين إذا ظلموا كما سبق بيان ذلك.

الأمر الخامس: أن المسلمين لا يجنون من وراء خروجهم على أولياء أمور المسلمين مصلحة راجحة بل

المفسد المجنية أعظم من المصلحة المرجوة ومن أجل هذا حذر النبي صلى الله عليه وسلم من منازعة

أولياء الأمور وإن ظلموا. فإنه يحصل بقتالهم من المفاسد:

١ - سفك الدم الحرام.

وقد قال الله تعالى: {مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ

فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّا

كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ} [المائدة: ٣٢]

وقال الله تعالى: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا} [النساء: ٩٣].

وروى الترمذي (١٣٩٥)، والنسائي (٣٩٨٧، ٣٩٨٨) من طريق ابن أبي عدي عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (( لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم )).

وقال الترمذي رحمه الله: (( حديث عبد الله بن عمرو وهكذا رواه ابن أبي عدي عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى محمد بن جعفر وغير واحد عن شعبة عن يعلى بن عطاء فلم يرفعه وهكذا روى سفيان الثوري عن يعلى بن عطاء موقوفاً وهذا أصح من الحديث المرفوع )).

وقال رحمه الله في [العلل] (١ / ٤٨٤):

(( فسألت محمداً عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن عبد الله بن عمرو موقوف )).

قلت: الحديث وإن كان موقوفاً فله حكم الرفع، وعطاء لا يعرف حاله والحديث حسن بشواهد.

وروى ابن ماجه (٢٦١٩) حدثنا هشام بن عمار، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا مروان بن جناح، عن أبي الجهم الجوزجاني، عن البراء بن عازب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (( لزوال الدنيا أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق )).

قلت: فيه عننة الوليد بن مسلم والحديث حسن بشواهد.

وروى النسائي (٣٩٩٠) أخبرنا الحسن بن إسحاق المروزي ثقة حدثني خالد بن خدش قال حدثنا حاتم بن إسماعيل عن بشير بن المهاجر عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (( قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا )).

قلت: بشير بن المهاجر فيه ضعف لكن الحديث حسن بشواهد.



قلت: وهذه الأحاديث تدل على عظم حرمة دم المؤمن الواحد وأن ذلك أعظم عند الله من زوال الدنيا فكيف يجراً المسلم على إثارة فتنة في أوساط المسلمين تسفك فيها دماء مئات المسلمين، وقد بلغني أن هناك من أصحاب الثورات والفتن في هذه الأيام يقول: ماذا يكون لو قتل من الشعب أربعة ملايين ليعيش بقية الشعب في هناء. كبرت كلمة تخرج من فيك أيها المجرم الخارجي لهذا الحد صارت دماء المسلمين عندك رخيصة، ومن أجل ماذا؟! من أجل شيء تافه من حطام الدنيا تضحي بأربعة ملايين. والدنيا بأكملها لا تساوي عند الله إراقة دم امرئ مؤمن واحد.

وروى البيهقي في [شعب الإيمان] (٣٧٢٥)

أخبرنا أبو نصر بن قتادة، حدثنا أبو عمرو وإسماعيل بن نجيد السلمي، حدثنا جعفر بن محمد بن سوار، حدثنا الحسين بن منصور، حدثنا حفص بن عبد الرحمن، حدثنا شبل بن عباد، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: (( لما نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الكعبة، فقال: "مرحباً بك من بيت ما أعظمك، وأعظم حرمتك، وللمؤمن أعظم عند الله حرمة منك" )).

قلت: هذا حديث حسن، وأبو نصر هو عمر بن عبد العزيز بن قتادة.

ورواه ابن ماجه (٣٩٣٢) حدثنا أبو القاسم بن أبي ضمرة نصر بن محمد بن سليمان الحمصي، حدثنا أبي، حدثنا عبد الله بن أبي قيس النصرى، حدثنا عبد الله بن عمر، قال: (( رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالكعبة، ويقول: "ما أطيبك، وأطيب ريحك، ما أعظمك، وأعظم حرمتك، والذي نفس محمد بيده، حرمة المؤمن أعظم عند الله حرمة منك، ماله، ودمه، وأن نظن به إلا خيراً" )).

قلت: أبو القاسم ضعيف، وأبوه قال فيه الحافظ: "مقبول"، ويشهد له ما سبق.

وروى الترمذي (١٣٩٨) حدثنا الحسين بن حريث حدثنا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن يزيد الرقاشي حدثنا أبو الحكم البجلي قال: سمعت أبا سعيد الخدري و أبا هريرة يذكران عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (( لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا في دم مؤمن لأكبهم الله في النار )).

قلت: الرقاشي ضعيف . والحديث حسن بشأهده الآتي .

ورواه الطبراني في [المعجم الصغير] (٥٦٥) حدثنا علي بن الحسن الطوسي، ببغداد، حدثنا علي بن وهب الرازي، حدثنا جعفر بن جسر بن فرقد، حدثنا أبي، عن الحسن، عن أبي بكره رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (( لو أن أهل السماء وأهل الأرض اجتمعوا على قتل مسلم لكبهم الله جميعاً على وجوههم في النار )) .

قلت: جعفر بن جسر وأبوه ضعيفان، والحسن لم يسمع من أبي بكره، ويشهد للحديث ما سبق .

قلت: فإذا كان هذا في قتل مؤمن واحد فكيف بمئات المؤمنين .

قلت: الأحاديث الواردة في تحريم قتل المؤمنين كثيرة فنقتصر على ما ذكرناه .

٢- ومن المفاسد أيضاً أن فيه أخذ أو إتلاف أموال المسلمين، وانتهاك أعراضهم . وكما نسمع في البلدان التي حصل فيها خروج الناس على ولاية أمورهم من الأخبار المؤلمة من نهب للأموال وانتهاك للأعراض: { وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ } [المائدة : ٦٤]

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((...فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ليلغ الشاهد الغائب...)) . رواه البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩) عن أبي بكره رضي الله عنه .

٣- ومن المفاسد أيضاً إفزاع الآمنين .

قلت: ولا يجوز إفزاع الحيوان فضلاً عن إفزاع الطفل والمرأة والعجوز وغير هؤلاء من سائر المسلمين . روى أبو داود (٥٢٧٠) حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى أخبرنا أبو إسحاق الفزاري عن أبي إسحاق الشيباني عن ابن سعد - قال أبو داود وهو الحسن بن سعد - عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه قال: (( كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سفر فانطلق لحاجته فرأينا حُمرة معها فرخان فأخذنا فرخيها فجاءت الحمرة فجعلت تفرش فجاء النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: "من فجع هذه بولدها ردوا ولدها إليها" )) .

قلت: هذا حديث صحيح، وصحابي الحديث هو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

وروى مسلم (١٩٥٩) عن جابر بن عبد الله قال: (( نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقتل شيء من الدواب صبراً )).

قال أبو عبيد رحمه الله في [غريب الحديث] (١ / ٢٥٤):

(( قوله، صبراً، هو الطائر أو غيره من ذوات الروح يصبر حياً ثم يرمى حتى يقتل.

قال أبو عبيد: وأصل الصبر الحبس، وكل من حبس شيئاً فقد صبره )).

وروى البخاري (٥٥١٣)، ومسلم (١٩٥٦) عن هشام بن زيد قال: دخلت مع أنس على الحكم بن أيوب فرأى غلماناً، أو فتياناً - نصبوا دجاجة يرمونها فقال أنس: (( نهي النبي صلى الله عليه وسلم أن تصبر البهائم )).

وروى البخاري (٥٥١٥)، ومسلم (١٩٥٨) عن سعيد بن جبير قال: (( كنت عند ابن عمر فمروا بفتية، أو بنفر نصبوا دجاجة يرمونها فلما رأوا ابن عمر تفرقوا عنها وقال ابن عمر: "من فعل هذا إن النبي صلى الله عليه وسلم لعن من فعل هذا" )).

وروى مسلم (١٩٥٧) عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (( لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً )).

قلت: وهذا كله من النهي عن إفراع الحيوان.

قلت: ومع هذه المفاصد وغيرها لا يجني المسلمون من الثورات والانقلابات مصلحة راجحة وكيف ينالون ذلك وهم مخالفون في ذلك لدين الله عز وجل، وكما قيل: من زرع الشوك لا يجني العنب.

{وَأَلْبَدُ الطَّيْبِ يُخْرَجُ بِبَائِهِ بِأَذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبِثَ لَا يُخْرَجُ إِلَّا كَدًّا} [الأعراف : ٥٨]

قال العلامة البرهاري رحمه الله في [شرح السنة] (٢٩):

(( ولا يحل قتال السلطان ولا الخروج عليه وإن جار وذلك لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم

لأبي ذر الغفاري: "اصبر وإن كان عبداً حبشياً" وقوله للأنصار: "اصبروا حتى تلقوني على الحوض"

وليس من السنة قتال السلطان فإن فيه فساد الدنيا والدين )).

وقال العلامة ابن عبد البر رحمه الله في [التمهيد] (٢٣ / ٢٧٩):

(( وإلى منازعة الظالم الجائر ذهبت طوائف من المعتزلة وعامة الخوارج. وأما أهل الحق وهم أهل السنة فقالوا هذا هو الاختيار أن يكون الإمام فاضلاً عدلاً محسناً فإن لم يكن فالصبر على طاعة الجائرين من الأئمة أولى من الخروج عليه لأن في منازعته والخروج عليه استبدال الأمن بالخوف ولأن ذلك يحمل على هراق الدماء وشن الغارات والفساد في الأرض وذلك أعظم من الصبر على جوره وفسقه والأصول تشهد والعقل والدين أن أعظم المكروهين أو لاهما بالترك )) .

وقال العلامة ابن بطال رحمه الله في [شرح البخارى] (١٠ / ٨-٩):

(( في هذه الأحاديث حجة في ترك الخروج على أئمة الجور، ولزوم السمع والطاعة لهم والفقهاء مجمعون على أن الإمام المتغلب طاعته لازمة، ما أقام الجمعات والجهاد، وأن طاعته خير من الخروج عليه؛ لما في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء، ألا ترى قوله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: "سترون بعدى أثره وأموراً تنكروها" فوصف أنهم سيكون عليهم أمراء يأخذون منهم الحقوق ويستأثرون بها، ويؤثرون بها من لا تجب له الأثرة، ولا يعدلون فيها، وأمرهم بالصبر عليهم والتزام طاعتهم على ما فيهم من الجور، وذكر على بن معبد، عن على بن أبي طالب أنه قال: لا بد من إمامة برة أو فاجرة. قيل له: البرة لا بد منها، فما بال الفاجرة؟ قال: تقام بها الحدود، وتأمين بها السبل، ويقسم بها الفئ، ويجاهد بها العدو. ألا ترى قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عباس: "من خرج من السلطان شبراً مات ميتة جاهلية". وفي حديث عبادة: "بايعنا رسول الله على السمع والطاعة" إلى قوله: "وألا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بواحاً" فدل هذا كله على ترك الخروج على الأئمة، وألا يشق عصا المسلمين، وألا يتسبب إلى سفك الدماء وهتك الحرم )) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في [منهاج السنة النبوية] (٣ / ٣٩١):

(( ولهذا كان المشهور من مذهب أهل السنة أنهم لا يرون الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف وإن كان فيهم ظلم كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم

لأن الفساد في القتال والفتنة أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال ولا فتنة فلا يدفع أعظم الفسادين بالتزام أدناهما ولعله لا يكاد يعرف طائفة خرجت على ذي سلطان إلا وكان في خروجها من الفساد ما هو أعظم من الفساد الذي أزالته)).

وقال رحمه الله في [منهاج السنة] (٤ / ٥٢٧-٥٣١):

(( وقل من خرج على إمام ذي سلطان إلا كان ما تولد على فعله من الشر أعظم مما تولد من الخير كالذين خرجوا على يزيد بالمدينة وكابن الأشعث الذي خرج على عبد الملك بالعراق وكابن المهلب الذي خرج على ابنه بخراسان وكأبي مسلم صاحب الدعوة الذي خرج عليهم بخراسان أيضاً وكالذين خرجوا على المنصور بالمدينة والبصرة وأمثال هؤلاء وغاية هؤلاء إما أن يغلبوا وإما أن يغلبوا ثم يزول ملكهم فلا يكون لهم عاقبة فإن عبد الله بن علي وأبا مسلم هما اللذان قتلا خلقاً كثيراً وكلاهما قتله أبو جعفر المنصور وأما أهل الحرة وابن الأشعث وابن المهلب وغيرهم فهزموا وهزم أصحابهم فلا أقاموا ديناً ولا أبقوا دنيا والله تعالى لا يأمر بأمر لا يحصل به صلاح الدين ولا صلاح الدنيا وإن كان فاعل ذلك من أولياء الله المتقين ومن أهل الجنة فليسوا أفضل من علي وعائشة وطلحة والزبير وغيرهم ومع هذا لم يحمدوا ما فعلوه من القتال وهم أعظم قدراً عند الله وأحسن نية من غيرهم وكذلك أهل الحرة كان فيهم من أهل العلم والدين خلق وكذلك أصحاب ابن الأشعث كان فيهم خلق من أهل العلم والدين والله يغفر لهم كلهم وقد قيل للشعبي في فتنة ابن الأشعث أين كنت يا عامر قال: كنت حيث يقول الشاعر: عوى الذئب فاستأنست بالذئب إذ عوى ... وصوت إنسان فكدت أطيّر.

أصابتنا فتنة لم نكن فيها بررة أتقياء ولا فجرة أقوياء.

وكان الحسن البصري يقول: إن الحجاج عذاب الله فلا تدفعوا عذاب الله بأيديكم ولكن عليكم بالاستكانة والتضرع فإن الله تعالى يقول: { لَقَدْ أَخَذْنَاَهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَاؤُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا

يَكْصِرُ عُنُقَهُمْ} وكان طلق بن حبيب يقول: اتقوا الفتنة بالتقوى فليل له أجهل لنا التقوى فقال أن تعمل

بطاعة الله على نور من الله ترجو رحمة الله وأن تترك معصية الله على نور من الله تخاف عذاب الله.

رواه أحمد وابن أبي الدنيا. وكان أفاضل المسلمين ينهاون عن الخروج والقتال في الفتنة كما كان عبد الله بن عمر وسعيد بن المسيب وعلي بن الحسين وغيرهم ينهاون عام الحرة عن الخروج على يزيد وكما كان الحسن البصري ومجاهد وغيرهما ينهاون عن الخروج في فتنة ابن الأشعث ولهذا استقر أمر أهل السنة على ترك القتال في الفتنة للأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وصاروا يذكرون هذا في عقائدهم ويأمرون بالصبر على جور الأئمة وترك قتالهم وإن كان قد قاتل في الفتنة خلق كثير من أهل العلم والدين وباب قتال أهل البغي والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يشتهر بالقتال في الفتنة وليس هذا موضع بسطه ومن تأمل الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب واعتبر أيضاً اعتبار أولى الأبصار علم أن الذي جاءت به النصوص النبوية خير الأمور ولهذا لما أراد الحسين رضي الله عنه أن يخرج إلى أهل العراق لما كاتبوه كتباً كثيرة أشار عليه أفاضل أهل العلم والدين كابن عمر وابن عباس وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن لا يخرج وغلب على ظنهم أنه يقتل حتى إن بعضهم قال: أستودعك الله من قتيل. وقال بعضهم: لولا الشفاعة لأمسكتك ومنعتك من الخروج وهو في ذلك قاصدون نصيحته طالبون لمصلحته ومصلحة المسلمين. والله ورسوله إنما يأمر بالصلاح لا بالفساد لكن الرأي يصيب تارة ويخطيء أخرى فتبين أن الأمر على ما قاله أولئك ولم يكن في الخروج لا مصلحة دين ولا مصلحة دنيا بل تمكن أولئك الظلمة الطغاة من سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قتلوه مظلوماً شهيداً وكان في خروجه وقتله من الفساد ما لم يكن حصل لو قعد في بلده فإن ما قصده من تحصيل الخير ودفع الشر لم يحصل منه شيء بل زاد الشر بخروجه وقتله ونقص الخير بذلك وصار ذلك سبباً لشر عظيم وكان قتل الحسين مما أوجب الفتن كما كان قتل عثمان مما أوجب الفتن وهذا كله مما يبين أن ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم من الصبر على جور الأئمة وترك قتالهم والخروج عليهم هو

أصلح الأمور للعباد في المعاش والمعاد وأن من خالف ذلك متعمداً أو مخطئاً لم يحصل بفعله صلاح بل فساد ولهذا أثنى النبي صلى الله عليه وسلم على الحسن بقوله: "إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين" ولم يش على أحد لا بقتال في فتنه ولا بخروج على الأئمة ولا نزع يد من طاعة ولا مفارقة للجماعة وأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم الثابتة في الصحيح كلها تدل على هذا .((

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في [البداية والنهاية] (٨ / ٢٤٥):

(( والإمام إذا فسق لا يعزل بمجرد فسقه على أصح قولي العلماء، بل ولا يجوز الخروج عليه لما في ذلك من إثارة الفتنة، ووقع الهرج وسفك الدماء الحرام، ونهب الأموال، وفعل الفواحش مع النساء وغيرهن، وغير ذلك مما كان واحدة فيها من الفساد أضعاف فسقه كما جرى مما تقدم إلى يومنا هذا .((

وقال العلامة ابن أبي العز الحنفي رحمه الله في [شرح العقيدة الطحاوية] ص (٥٨٥-٥٨٦):

(( وأما لزوم طاعتهم وإن جاروا، فلأنه يترتب على الخروج من طاعتهم من المفاصد أضعاف ما يحصل من جورهم، بل في الصبر على جورهم تكفير السيئات ومضاعفة الأجور، فإن الله تعالى ما سلطهم علينا إلا لفساد أعمالنا، والجزاء من جنس العمل، فعلينا الاجتهاد في الاستغفار والتوبة وإصلاح العمل، قال تعالى: {وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ} [الشورى]:

[٣٠]، وقال تعالى: {أَوَلَمَّْا أَصَابَكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ

أَنْفُسِكُمْ} [آل عمران: ١٦٥]، وقال تعالى: {مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ

نَفْسِكَ} [النساء: ٧٩]، وقال تعالى: {وَكَذَلِكَ نُؤَيِّ بِغُضِّ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ}

[الأنعام: ١٢٩]. فإذا أراد الرعية أن يتخلصوا من ظلم الأمير الظالم، فليتركوا الظلم، وعن مالك بن

دينار: أنه جاء في بعض كتب الله: أنا الله مالك الملك، قلوب الملوك بيدي، فمن أطاعني جعلتهم عليه

رحمة، ومن عصاني جعلتهم عليه نقمة، فلا تشغلوا أنفسكم بسب الملوك، لكن توبوا أعطفهم عليكم  
..((



فصل: في بيان صور من مواقف السلف تجاه الخارجين على الولاة الظلمة.

موقف السلف من الخارجين على يزيد بن معاوية.

روى مسلم (١٨٥١) عن زيد بن محمد عن نافع قال: جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مطيع حين كان من أمر الحرة ما كان زمن يزيد بن معاوية فقال: اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادة فقال: إني لم آتكم لأجلس أتيتكم لأحدثكم حديثاً سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (( من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له ومن مات وليس صلى الله عليه وسلم يقول: )) (من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية)).

وروى البخاري (٧١١١) عن نافع قال: (( لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية جمع ابن عمر حشمه وولده فقال: إني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة" وأنا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله وإني لا أعلم غدرأ أعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وإني لا أعلم أحداً منكم خلعه، ولا يبايع في هذا الأمر إلا كانت الفيصل بيني وبينه)).

قلت: وقد حصلت أمور منكورة في خلافة يزيد.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في ترجمته من "التهذيب": (( ثم خرج أهل المدينة على يزيد وخلعوه في سنة ثلاث وستين فأرسل إليهم مسلم بن عقبة المري وأمره أن يستبيح المدينة ثلاثة أيام وأن يبايعهم على أنهم حول وعبيد ليزيد فإذا فرغ منها نهض إلى مكة لحرب ابن الزبير ففعل بها مسلم الأفاعيل القبيحة وقتل بها خلقاً من الصحابة وأبنائهم وخيار التابعين وأفحش القضية إلى الغاية ثم توجه إلى مكة فأخذه الله تعالى قبل وصوله واستخلف على الجيش حصين بن نمير السكوني فحاصروا ابن الزبير ونصبوا على الكعبة المنجنيق فأدى ذلك إلى وهي أركانها ووهي بنائها ثم أحرقت وفي أثناء أفعالهم القبيحة فجنهم الخبر بهلاك يزيد بن معاوية فرجعوا)).

وقال الخلال رحمه الله في [كتاب السنة] (٨٤٥)

أخبرني محمد بن علي ، قال : حدثنا مهني ، قال : (( سألت أحمد عن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان ، قال : هو فعل بالمدينة ما فعل؟ قلت : وما فعل؟ قال : قتل بالمدينة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفعل ، قلت : وما فعل؟ قال : نهبها ، قلت : فيذكر عنه الحديث؟ قال : لا يذكر عنه الحديث ، ولا

ينبغي لأحد أن يكتب عنه حديثاً، قلت لأحمد: ومن كان معه بالمدينة حين فعل ما فعل؟ قال: أهل الشام؟ قلت له: وأهل مصر، قال: لا، إنما كان أهل مصر معهم في أمر عثمان رحمه الله ((.

وقال الحافظ الذهبي رحمه الله في [سير أعلام النبلاء] (٧ / ٣٨):

(( قلت: كان قوياً، شجاعاً، ذا رأي، وحزم، وفطنة، وفصاحة، وله شعر جيد، وكان ناصياً، فظاً، غليظاً، جلفاً، يتناول المسكر، ويفعل المنكر.

افتتح دولته بمقتل الشهيد الحسين، واختتمها بواقعة الحرة، فمقتته الناس، ولم يبارك في عمره ((.

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في [البداية والنهاية] (٨ / ٢٤٣-٢٤٤):

(( قد أخطأ يزيد خطأ فاحشاً في قوله لمسلم بن عقبة أن يبيح المدينة ثلاثة أيام، وهذا خطأ كبير فاحش، مع ما انضم إلى ذلك من قتل خلق من الصحابة وأبنائهم، وقد تقدم أنه قتل الحسين وأصحابه على يدي عبيد الله بن زياد.

وقد وقع في هذه الثلاثة أيام من المفاصد العظيمة في المدينة النبوية ما لا يجد ولا يوصف، مما لا يعلمه إلا الله عز وجل، وقد أراد يارسال مسلم بن عقبة توطيد سلطانه وملكه، ودوام أيامه من غير منازع، فعاقبه الله بنقيض قصده، وحال بينه وبين ما يشتهي، فقصمه الله قاصم الجابرة، وأخذه أخذ عزيز مقتدر {وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ} ((.

قلت: ومع هذه الأمور المنكرة فقد أنكر ابن عمر على من نقض بيعة يزيد.

موقف السلف من الخارجين على الحجاج بن يوسف الثقفي.

روى البخاري (٧٠٦٨) حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن الزبير بن عدي قال: (( أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما نلقى من الحجاج فقال: "اصبروا، فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم" ((.

وروى الدوري في [تأريخ ابن معين] (٢٤٧٠)، ومن طريقه الخلال في [السنة] (٣ / ٥٢٥) (٨٥٨)

عن الشعبي قال: (( يأتي على الناس زمان يصلون فيه على الحجاج ((.

قلت: هذا أثر صحيح.

رواها ابن عساكر في [تأريخ دمشق] (١٢ / ١٧٤) من طريق أخرى:

(( قال الشعبي والله لئن بقيتم لتمنون الحجاج )).

وقال الحافظ الذهبي رحمه الله في [تأريخ الإسلام] (٦ / ٣٢٢):

(( وعن مالك بن دينار قال: إن الحجاج عقوبةً سلطه الله عليكم، فلا تستقبلوا عقوبة الله بالسيف، ولكن استقبلوها بالدعاء والتضرع )).

قلت: وكان من جملة الخارجين على الحجاج وعبد الملك بن مروان عبد الرحمن بن الأشعث وحصلت بسببه فتنة عظيمة اشتهرت بفتنة ابن الأشعث وقد ندم جمع من أهل العلم ممن خاض فيها فلم يقيموا بفتنتهم هذه دنيا ولا دين، وهي زلة زل بها كثير من الفضلاء خالفوا فيها أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالصبر على الأولياء الظلمة ولهذا لم ينالوا من صنيعهم هذا مصلحة راجحة بل وقعوا في مفاسد عظيمة.

روى ابن سعد في [الطبقات الكبرى] (٨٩٣٦)، ومن طريقه ابن عساكر في [تأريخ دمشق] (١٢/١٧٧-١٧٨):

أخبرنا عمرو بن عاصم قال: حدثنا سلام بن مسكين قال: حدثني سليمان بن علي الربيعي قال: (( لما كانت الفتنة - فتنة ابن الأشعث إذ قاتل الحجاج بن يوسف - انطلق عقبة بن عبد الغافر، وأبو الجوزاء، وعبد الله بن غالب في نفر من نظرائهم، فدخلوا على الحسن، فقالوا: يا أبا سعيد، ما تقول في قتال هذا الطاغية الذي سفك الدم الحرام، وأخذ المال الحرام، وترك الصلاة، وفعل وفعل؟ قال: وذكروا من فعل الحجاج قال: فقال الحسن: أرى أن لا تقاتلوه؛ فإنها إن تكن عقوبة من الله فما أنتم برادي عقوبة الله بأسيافكم، وإن يكن بلاء فاصبروا حتى يحكم الله وهو خير الحاكمين. قال: فخرجوا من عنده وهم يقولون: نطيع هذا العليج؟ قال: وهم قوم عرب قال: وخرجوا مع ابن الأشعث قال: فقتلوا جميعاً )).

وزاد ابن عساكر في آخر الأثر: (( قال وخرجوا مع ابن الأشعث قال فقتلوا جميعاً فاخبرني مرة بن نيباب أبو المعدل قال أتيت على عقبة بن عبد الغافر وهو صريع في الخندق فقال يا أبا المعدل لا دنيا ولا آخرة)).

قلت: وسنده حسن.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في [البداية والنهاية] (٩ / ٦٦):

(( والعجب كل العجب من هؤلاء الذين بايعوه بالإمارة وليس من قريش، وإنما هو كندي من اليمن، وقد اجتمع الصحابة يوم السقيفة على أن الإمارة لا تكون إلا في قريش، واحتج عليهم الصديق بالحديث في ذلك، حتى إن الأنصار سألوا أن يكون منهم أمير مع أمير المهاجرين فأبى الصديق عليهم ذلك، ثم مع هذا كله ضرب سعد بن عبادة الذي دعا إلى ذلك أولاً ثم رجع عنه، كما قررنا ذلك فيما تقدم.

فكيف يعمدون إلى خليفة قد بويع له بالإمارة على المسلمين من سنين فيعزلونه وهو من صلبية قريش ويبايعون لرجل كندي بيعة لم يتفق عليها أهل الحل والعقد؟ ولهذا لما كانت هذه زلة وفلته نشأ بسببها شر كبير هلك فيه خلق كثير فإنا لله وإنا إليه راجعون)).

قلت: وقد ندم كثير منهم على ما حصل منهم من الخروج.

قال الحافظ الذهبي رحمه الله في [تاريخ الإسلام] (٦ / ١٦):

(( قال أيوب السخيتاني: ما صرع أحدٌ مع ابن الأشعث إلا رغب له عن مصرعه، ولا نجا منهم أحد إلا حمد الله الذي سلمه)).

قلت: وقد روى ذلك، الفسوي في [المعرفة والتاريخ] (٢ / ١٨٧)، وابن سعد في [الطبقات]

(٩٠٩٦) ابن عساكر في [تاريخ دمشق] (٥٨ / ١٤٦)

من طريق سليمان بن حرب قالوا: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة: (( أن مسلم بن يسار صحبه إلى مكة قال: فقال لي وذكر الفتنة: إني أحمد الله إليك أي لم أرم فيها بسهم، ولم أظعن فيها برمح، ولم أضرب فيها بسيف قال: قلت له: يا أبا عبد الله، فكيف بمن رآك واقفاً في الصف؟ فقال: هذا مسلم بن يسار، والله ما وقفت هذا الموقف إلا وهو على الحق فتقدم، فقاتل حتى قتل قال: فبكي، وبكى حتى تمنيت أي لم أكن قلت له شيئاً)).

قلت: زاد الفسوي وابن عساكر أن حماداً بن زيد قال: (( ذكر أيوب الفقراء الذين خرجوا مع ابن الأشعث فقال: لا أعلم أحداً منهم قتل إلا قد - رغب له عن مصرعه، و لا أحد منهم نجا إلا قد ندم على ما كان منه)).

قلت: وإسناده صحيح.

وروى البخاري في [التاريخ الكبير] (١٧٤٥)، و [التاريخ الأوسط] (٨٦٧)، و [التاريخ الصغير]

(١ / ٢٣٦)، ومن طريقه ابن عساكر في [تاريخ دمشق] (٥٩ / ٣٢٤-٣٢٥)

حدثنا موسى بن إسماعيل عن جعفر، قال: حدثنا مالك بن دينار، قال: (( لقيت معبد الجهني بمكة بعد ابن الأشعث وهو جريح وقد قاتل الحجاج في المواطن كلها فقال لقيت الفقهاء والناس لم أر مثل الحسن يا ليتنا أطعناه. كأنه نادى على قتاله الحجاج)).

قلت: وسنده حسن.

قلت: والعجيب أن ابن الأشعث لما خرج على الحجاج صالحه عدوه الذي كان يجاهده وهو رتبيل عظيم الترك.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في [البداية والنهاية] (٩ / ٤٤):

(( وبعث ابن الأشعث إلى رتبيل فصالحه على أنه إن ظفروا بالحجاج فلا خراج على رتبيل أبداً)).



حدثنا أبو داود سليمان بن سلم البلخي أخبرنا النضر بن شميل عن هشام ابن حسان قال: أحصوا ما قتل الحجاج صبراً فبلغ مائة ألف وعشرين ألف قتيل أ.هـ.

قلت: الإسناد الأول حسن والآخر صحيح.

وروى البيهقي في [دلائل النبوة] (٦ / ٤٨٩):

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا الحسين بن الحسن بن أيوب حدثنا أبو حاتم الرازي حدثنا عبد الله بن يوسف بن التيسري حدثنا هشام بن يحيى ابن يحيى الغساني قال، قال عمر بن عبد العزيز: (( لو جاءت كل أمة بمخبيثها وجئنا بالحجاج لغلبناهم )).

قلت: وسندها حسن.

قلت: ومع هذا كله فقد أمر كثير من السلف بالصبر عليه.

موقف السلف من الخارجين على يزيد بن عبد الملك.

روى البخاري في [التاريخ الأوسط] (١٤٩) حدثني قيس بن حفص، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا عبد المجيد، هو ابن وهب أبو عمرو قال مررنا بالزجاج فأتينا رجلاً من بني عامر يقال له العداء بن خالد بن هوذة فقلنا: (( نحن من أهل البصرة قال فما فعل يزيد بن المهلب قلنا يدعو الناس إلى كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم قال فما هو وذاك إن يقعدوا يفلحوا حججت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "دماءكم وأموالكم عليكم حرام" )).

قلت: وسنده صحيح، والعداء بن خالد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواها أحمد في [المسند] (٢٠٣٥١) مطولة.

قال البخاري عقب هذا: (( وقال غيره خرج يزيد بن المهلب على يزيد بن عبد الملك فهزمه يزيد بن عبد الملك.

ومات يزيد بن عبد الملك في خمس بقين من شعبان سنة خمس ومئة وولى أربع سنين وشهر، ويقال: إلاّ ثلاثة أشهر، ويقال: مات لخمس ليال من شوال.

حدثني يحيى بن سليمان، قال: حدثنا ابن دريس قال: سمعت شعبة قال انتهيت إلى الحسن البصري قال: "كلما نعر كلب أو ديك تبعتموه".

وقال غيره وذلك حين خرج يزيد بن المهلب ((.

وروى ابن عدي في [الكامل] (١ / ٧٨) عن شعبة قال: (( رأيت الحسن البصري على سطح، وفي يده مروحة، حين خرج يزيد بن المهلب، وهو يقول: كلما أمر بأمر تبعتموه كما فعل هذا الفاسق، يريد ابن المهلب ((.

وروى الآجري في [الشرعة] (٦٣) عن عمر بن يزيد، أنه قال:

(( سمعت الحسن - أيام يزيد بن المهلب يقول - وأتاه رهط - فأمرهم أن يلزموا بيوتهم ويغلقوا عليهم أبوابهم، ثم قال: والله لو أن الناس إذا ابتلوا من قبل سلطانهم صبروا على ما لبثوا أن يرفع الله - عز وجل - ذلك عنهم وذلك أنهم يفزعون إلي السيف فيوكلون إليه، والله ما جاؤوا بيوم خير قط، ثم تلا:

{ وَنَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ } ((.

وقال الحافظ الذهبي رحمه الله في [السير] - (٨ / ٦٧):

(( وعن أبي بكر الهذلي: أن يزيد قال: أدعوكم إلى سنة عمر بن عبد العزيز.

فخطب الحسن، وقال: اللهم اصرع يزيد بن المهلب صرعة تجعله نكالا، يا عجباً لفاسق غير برهة من دهره، ينتهك المحارم، يأكل معهم ما أكلوا، ويقتل من قتلوا، حتى إذا منع شيئاً، قال: إني غضبان



فاغضبوا، فنصب قصباً عليها خرق، فاتبعه رجرجة ورعاع، يقول: أطلب بسنة عمر، إن من سنة عمر أن توضع رجلاه في القيد، ثم يوضع حيث وضعه عمر.

قلت: قتل عن تسع وأربعين سنة، ولقد قاتل قتالاً عظيماً، وتفلفت جموعه، فما زال يحمل بنفسه في الألوف لا لجهاد، بل شجاعة وحمية، حتى ذاق حمامه - نعوذ بالله من هذه القنلة الجاهلية ((.

وقال الخلال رحمه الله في [كتاب السنة] (٣ / ٥٢٤) (٨٥٤) وأخبرني محمد بن علي، قال: حدثنا

مهنا، قال: (( سألت أحمد عن يزيد بن المهلب، قال: بصري، قلت: كيف هو؟ قال: كان صاحب

فتنة، يقول: هو الذي يقول شعبة: سمعت الحسن يقول: هذا عدو الله ابن المهلب ((.

قلت: هذا إنكار السلف على ابن المهلب في خروجه على يزيد بن عبد الملك مع أنه أقام العدل فيما تحت يديه.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في [البداية والنهاية] (٩ / ٢٤٥):

(( وفيها خرج يزيد بن المهلب فخلع يزيد بن عبد الملك واستحوذ على البصرة، وذلك بعد محاصرة

طويلة، وقتال طويل، فلما ظهر عليها بسط العدل في أهلها، وبذل الأموال ((.

قلت: ويزيد بن عبد الملك الخليفة قال فيه الحافظ الذهبي رحمه الله في [السير] (٩ / ١٧٥):

(( وكان لا يصلح للإمامة، مصروف الهمة إلى اللهو والغواني ((.

قلت: ومع هذا أنكر السلف على من خرج عليه.

إنكار السلف على من أراد الخروج على الواثق.

روى الخلال في [السنة] (١ / ١٣٣-١٣٤) (٩٠):

وأخبرني علي بن عيسى، قال: سمعت حنبلاً يقول في ولاية الواثق: (( اجتمع فقهاء بغداد إلى أبي عبد الله، أبو بكر بن عبيد، وإبراهيم بن علي المطبخي، وفضل بن عاصم، فجاؤوا إلى أبي عبد الله، فاستأذنت لهم، فقالوا: يا أبا عبد الله، هذا الأمر قد تفاقم وفشا، يعنون إظهاره لخلق القرآن وغير ذلك، فقال لهم

أبو عبد الله: فما تريدون؟ قالوا: أن نشاورك في أنا لسنا نرضى بإمرته، ولا سلطانه، فناظرهم أبو عبد الله ساعة، وقال لهم: عليكم بالنكرة بقلوبكم، ولا تخلعوا يداً من طاعة، ولا تشقوا عصا المسلمين، ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم، انظروا في عاقبة أمركم، واصبروا حتى يستريح بر، أو يستراح من فاجر، ودار في ذلك كلام كثير لم أحفظه ومضوا، ودخلت أنا وأبي علي أبي عبد الله بعدما مضوا، فقال أبي لأبي عبد الله: نسأل الله السلامة لنا ولأمة محمد، وما أحب لأحد أن يفعل هذا، وقال أبي:

يا أبا عبد الله، هذا عندك صواب؟ قال: لا، هذا خلاف الآثار التي أمرنا فيها بالصبر ((. قلت: هكذا تعامل الإمام أحمد مع الواثق مع أنه حصل في زمنه شر عظيم.

قال الحافظ الذهبي رحمه الله في [السير] (١٩ / ٢٩٢):

(( وفي سنة إحدى وثلاثين: قتل أحمد بن نصر الخزاعي الشهيد ظلماً، وأمر بامتحان الأئمة والمؤذنين بخلق القرآن، وافتك من أسر الروم أربعة آلاف وست مائة نفس. فقال ابن أبي دواد: من لم يقل: القرآن مخلوق، فلا تفتكوه ((.

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في [البداية والنهاية] (١٠ / ٣٣٤):

(( وكان الواثق من أشد الناس في القول بخلق القرآن، يدعو إليه ليلاً ونهاراً، سراً وجهاراً، اعتماداً على ما كان عليه أبوه قبله وعمه المأمون، من غير دليل ولا برهان، ولا حجة ولا بيان، ولا سنة ولا قرآن ((.

فصل في ذكر بعض الشبهات التي اعتمد عليها الخارجون على ولاية أمور المسلمين.  
الشبهة الأولى: ما رواه البخاري (٢٤٨٠)، ومسلم (١٤١) عن عبد الله بن عمرو، رضي الله عنهما،  
قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (( من قتل دون ماله فهو شهيد )) .  
قالوا: وولاية أمورنا قد أخذوا أموالنا فنحن نقاتل دونها.  
قلت: قد أجاب على ذلك أهل العلم فقال الحافظ ابن حجر رحمه الله في [فتح الباري] (٥ / ١٢٤):

(( قال بن المنذر والذي عليه أهل العلم أن للرجل أن يدفع عما ذكر إذا أريد ظلماً بغير تفصيل إلاّ أن كل من يحفظ عنه من علماء الحديث كالمجموعين على استثناء السلطان للآثار الواردة بالأمر بالصبر على جوره وترك القيام عليه )) .

وقال العلامة الصنعاني رحمه الله في [سبل السلام] (٤ / ٤٠)

(( إلاّ أنه قد تقدم أن علماء الحديث كالمجموعين على استثناء السلطان للآثار الواردة بالأمر بالصبر على جوره فلا يجوز دفاعه عن أخذ المال )) .

قلت: والأدلة في بيان ذلك كثيرة قد سبق أن ذكرنا جملة منها في مبدأ هذه الرسالة.

الشبهة الثانية: ما حكي من الكلام الذي دار بين عمر بن الخطاب، ورجل في المسجد، عندما خطب عمرك (( إذا أحسنت فأعينوني، وإذا أسأت فقوموني ))، فقام له الرجل فقال: (( لو رأينا فيك اعوجاجاً، لقومناه بسيفنا! )) فرد عمر: (( الحمد لله الذي جعل في أمة محمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، من يقوم عمر بسيفه! )) .

قلت: ومنهم من يذكر أن المخاطب لعمر هو سلمان الفارسي، ومنهم من يقول: رجل من الأعراب. قلت: وهذه قصة مكذوبة مفتراة لا أصل لها في كتب التواريخ والسير المسندة وإنما يتداولها جهال القصاصين. وحاشا سلمان أو غيره من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن يخاطب عمر الفاروق بخطاب الخوارج، وقد سمعوا عن نبيهم عليه الصلاة والسلام الأحاديث المتعددة في الصبر على ولاية الأمور ونصيحتهم بالمعروف.

الشبهة الثالثة: احتجوا بخروج الحسين بن علي رضي الله عنه على يزيد بن معاوية.

قلت: والجواب على ذلك أن الحسين لم يخرج على يزيد وإنما كاتبه أهل الكوفة بالبيعة بعد موت معاوية وأخبروه أنهم ليس لهم إمام فذهب إليهم من أجل ذلك.

قلت: ومما يذكر في التاريخ ما ذكره الإمام الطبري في [تاريخ الأمم والملوك] (٣ / ٣٠٦) من قول

الحسين لأهل الكوفة:

(... إني لم آتكم حتى أتتني كتبكم وقدمت علي رسلكم أن أقدم علينا فإنه ليس لنا إمام لعل الله يجمعنا بك على الهدى فإن كنتم على ذلك فقد جئتكم فإن تعطوني ما أطمئن إليه من عهدكم وموآثيقكم أقدم مصركم وإن لم تفعلوا وكنتم لمقدمي كارهين انصرفت عنكم إلى المكان الذي أقبلت منه إليكم قال فسكتوا عنه...)).

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في [البداية والنهاية] (٦ / ٢٥٩)

(( وقد ناه عن ذلك جماعة من الصحابة، منهم أبو سعيد، وجابر، وابن عباس، وابن عمر، فلم يطعهم ))

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في [منهاج السنة] (٤ / ٥٣٠-٥٣١):

(( ولهذا لما أراد الحسين رضي الله عنه أن يخرج إلى أهل العراق لما كاتبوه كتباً كثيرة أشار عليه أفاضل أهل العلم والدين كابن عمر وابن عباس وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن لا يخرج وغلب على ظنهم أنه يقتل حتى إن بعضهم قال أستودعك الله من قتيل وقال بعضهم لولا الشفاعة لأمسكتك ومصالحة المسلمين والله ورسوله إنما يأمر بالصلاح لا بالفساد لكن الرأي يصيب تارة ويخطيء أخرى فتبين أن الأمر على ما قاله أولئك ولم يكن في الخروج لا مصلحة دين ولا مصلحة دنيا بل تمكن أولئك الظلمة الطغاة من سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قتلوه مظلوماً شهيداً وكان في خروجه وقتله من الفساد ما لم يكن حصل لو قعد في بلده فإن ما قصده من تحصيل الخير ودفع الشر لم يحصل منه شيء بل زاد الشر بخروجه وقتله ونقص الخير بذلك وصار ذلك سبباً لشر عظيم ))

وقال رحمه الله كما في [مجموع الفتاوى] (٢٥ / ٣٠٦-٣٠٧):

(( وقامت طوائف كاتبوا الحسين ووعدوه بالنصر والمعاونة إذا قام بالأمر ولم يكونوا من أهل ذلك بل لما أرسل إليهم ابن عمه أخلفوا وعده. ونقضوا عهده وأعانوا عليه من وعدوه أن يدفعوه عنه ويقاتلوه معه. وكان أهل الرأي والخبية للحسين كابن عباس وابن عمر وغيرهما أشاروا عليه بأن لا يذهب إليهم

ولا يقبل منهم ورأوا أن خروجه إليهم ليس بمصلحة ولا يترتب عليه ما يسر وكان الأمر كما قالوا وكان أمر الله قدرا مقدوراً. فلما خرج الحسين - رضي الله عنه - ورأى أن الأمور قد تغيرت طلب منهم أن يدعوه يرجع أو يلحق ببعض الثغور أو يلحق بابن عمه يزيد فمنعوه هذا وهذا. حتى يستأسر وقتلوه فقاتلهم فقتلوه. وطائفة ممن معه مظلوماً شهيداً شهادة أكرمه الله بها وألحقه بأهل بيته الطيبين الطاهرين. وأهان بها من ظلمه واعتدى عليه وأوجب ذلك شراً بين الناس)).

الشبهة الرابعة: خروج عبد الله بن الزبير على يزيد بن معاوية، وابنه معاوية بن يزيد، ومروان بن الحكم وابنه عبد الملك بن مروان.

قلت: هذه فرية على ابن الزبير رضي الله عنه، فلم يخرج ابن الزبير على يزيد بن معاوية وإنما لم يرض ببيعته وتحصن في مكة فقاتله يزيد على ذلك وهذا مما لا يجوز له أن يفعله فلا يجوز لولي الأمر أن يقاتل من أجل البيعة فلم يقاتل الصديق رضي الله عنه سعد بن عباد من أجل عدم مبايعته له.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في [منهاج السنة] (٨ / ٢٧٠): (( وقد تخلف عن بيعته سعد بن عباد فما آذاه بكلمة فضلاً عن فعل)).

قلت: وهكذا لم يخرج عبد الله بن الزبير على معاوية بن يزيد، ومروان بن الحكم وابنه عبد الملك بن مروان، بل هؤلاء هم الذين خرجوا عليه، فإنه بعد موت يزيد بايع الناس في أكثر بلدان المسلمين لعبد الله بن الزبير وصار بذلك أمير المؤمنين حقاً.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في [البداية والنهاية] (٨ / ٣٧٣):

(( فلما مات يزيد بن معاوية وابنه معاوية بن يزيد من بعده قريباً، استفحل أمر عبد الله بن الزبير جداً، وبويع له بالخلافة في جميع البلاد الإسلامية، وبايع له الضحاك بن قيس بدمشق وأعمالها، ولكن عارضه مروان بن الحكم في ذلك وأخذ الشام ومصر من نواب ابن الزبير، ثم جهز السرايا إلى العراق، ومات وتولى بعده عبد الملك بن مروان فقتل مصعب بن الزبير بالعراق وأخذها، ثم بعث إلى

الحجاج فحاصر ابن الزبير بمكة قريباً من سبعة أشهر حتى ظفر به في يوم الثلاثاء سابع عشر جمادى الأولى سنة ثلاث وسبعين)).

الشبهة الخامسة: أنّ هناك جمع من السلف خرجوا في فتنة ابن الأشعث ضد الحجاج وعبد الملك بن مروان.

قلت: هذا الأمر قد حصل من جمع من السلف وهي زلة وقع فيها من وقع ممن تقدم وقد أنكر عليهم في ذلك بعض أهل العلم، وقد ندم عامة هؤلاء بعد ذلك وقد سبق بيان ذلك بما فيه الكفاية قبل هذا الفصل.

فلا يجعل من زلات العلماء التي ندموا منها منهجاً يسير عليه ويترك الكتاب والسنة إلاّ صاحب هوى قد أعمى الله على بصيرته.

قال كاتبها/أبو بكر بن عبده بن عبد الله بن حامد الحمادي:

كان الانتهاء منها بعون الله تعالى ليلة الثلاثاء التاسع عشر من شهر ربيع الأول لعام اثنين وثلاثين وأربعمائة وألف من الهجرة النبوية.

